

Distr.: General
25 February 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

الدورة الثامنة والأربعون

فيينا، ٨-١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها الثانية والأربعين المعقودة
في فيينا من ٢١ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢٥-١	أولاً- مقدمة.....
٣	٧-٣	ألف- الحضور.....
٤	٨	باء- اعتماد جدول الأعمال.....
٥	١٥-٩	جيم- الكلمات العامة.....
٦	١٦	دال- التقارير الوطنية.....
٦	١٨-١٧	هاء- الندوة.....
٧	٢٤-١٩	واو- تنسيق الأنشطة الفضائية ضمن منظومة الأمم المتحدة والتعاون بين الوكالات.....
٩	٢٥	زاي- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية.....
٩	٥٢-٢٦	ثانياً- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.....
١٠	٤٢-٣١	ألف- أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.....
١٥	٤٤-٤٣	باء- خدمة المعلومات الفضائية الدولية.....



الصفحة	الفقرات
١٥	٥٢-٤٥ جيم- التعاون الإقليمي والأقاليمي
١٧	٧٣-٥٣ ثالثا- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث)
٢٠	٨٤-٧٤ رابعا- المسائل ذات الصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض
٢٢	١٠٧-٨٥ خامسا- الحطام الفضائي
٢٦	١٢٥-١٠٨ سادسا- استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي
٣٠	١٣٨-١٢٦ سابعا- التطبيق عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية
٣٢	١٥٣-١٣٩ ثامنا- الأجسام القريبة من الأرض
٣٥	١٧٣-١٥٤ تاسعا- دعم تدبّر الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية
٣٩	١٨٠-١٧٤ عاشرًا- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها
٤١	١٩٢-١٨١ حادي عشر- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ سنة دولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية
٤٣	١٩٤-١٩٣ ثاني عشر- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية
المرفقات	
٤٤ الأول- تقرير الفريق العامل الجامع
٥٣ الثاني- تقرير الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي
٥٦ الثالث- تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي

أولا - مقدمة

- ١ - عقدت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، دورتها الثانية والأربعين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا من ٢١ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ برئاسة السيد دوميترو-دورين بروناريو (رومانيا).
- ٢ - وعقدت اللجنة الفرعية ٢٠ جلسة.

ألف - الحضور

- ٣ - حضر الدورة ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، اندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الاسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

- ٤ - وفي الجلسات ٦١٨ و ٦٢٠ و ٦٣٠ المعقودة في ٢١ و ٢٢ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس، أخطر الرئيس اللجنة الفرعية بورود طلبات من أذربيجان وإسرائيل وأنغولا وبوليفيا وتونس وسلوفينيا وسويسرا وكوت ديفوار واليمن لحضور الدورة بصفة مراقب. وعملا بالممارسة المتبعة في الماضي، دُعيت تلك الدول إلى إرسال وفودها لحضور الدورة الحالية للجنة الفرعية ومخاطبتها حسب الإقتضاء، دون إجحاف بطلبات لاحقة من هذا القبيل؛ علما بأن هذا الاجراء لا ينطوي على أي قرار من اللجنة الفرعية بشأن وضعية تلك الوفود، وإنما هو مجاملة من اللجنة الفرعية لتلك الوفود.

- ٥ - وحضر الدورة مراقبون عن الهيئات التالية من الأمم المتحدة: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

- ٦ - وحضر الدورة أيضا مراقبون عن المنظمات الدولية التالية: رابطة مستكشفي الفضاء، اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض (سيوس)، ولجنة أبحاث الفضاء (كوسبار)، ووكالة

الفضاء الأوروبية (الإيسا)، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية (الإيف)، والاتحاد الفلكي الدولي (الإياو)، والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة (الإمسو)، والجمعية الدولية للمسح التصويري والاستشعار عن بعد (الإسبرس)، وجامعة الفضاء الدولية (الإيسو)، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء (سجك)، والرابطة الدولية لأسبوع الفضاء.

٧- وترد في الوثيقة A/AC.105/C.1/INF.34 قائمة بأسماء ممثلي الدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى التي حضرت الدورة.

باء- اعتماد جدول الأعمال

٨- اعتمدت اللجنة الفرعية في جلستها ٦١٨، المعقودة في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، جدول الأعمال التالي:

- ١- اعتماد جدول الأعمال.
- ٢- كلمة الرئيس.
- ٣- تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٥- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٦- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٧- الحطام الفضائي.
- ٨- استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي.
- ٩- التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية.
- ١٠- الأجسام القريبة من الأرض.
- ١١- دعم تدبير الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية.
- ١٢- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين،

- وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطوّرات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها.
- ١٣- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ باعتبارها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية.
- ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.
- ١٥- التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

جيم - الكلمات العامة

- ٩- قدّمت اللجنة الفرعية تعازيها إلى الدول التي عانت وطأة كارثة تسونامي وعقابيلها في منطقة المحيط الهادئ. وأشارت إلى الدور الحاسم الذي يمكن أن يؤديه دعم تدبير الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية في الوقاية من عواقب الكوارث الطبيعية وفي إدارتها أيضا، وشددت على أهمية العمل الذي تضطلع به اللجنة الفرعية في هذا الصدد وعلى الحاجة العاجلة إليه.
- ١٠- وألقى كلمات ممثلو الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إندونيسيا، إيران (جمهورية-الاسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، تايلند، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، رومانيا، شيلي، الصين، فرنسا، كندا، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة، اليابان. وألقى المراقب عن بوليفيا كلمة بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء أيضا في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأدى المراقب عن أذربيجان بيان عام. وأدى بيانات عامة في الدورة أيضا المراقبون عن لجنة أبحاث الفضاء والمؤتمر الدولي للملاحة الفضائية والاتحاد الفلكي الدولي والجمعية الدولية للمسح التصويري والاستشعار عن بعد والمجلس الدولي لجليل الفضاء.
- ١١- وفي الجلسة ٦١٨، المعقودة في ٢١ شباط/فبراير، ألقى الرئيس كلمة قدّم فيها بيانا موجزا لعمل اللجنة الفرعية في دورتها الحالية، واستعرض فيها الأنشطة الفضائية في السنة السابقة، بما في ذلك أوجه التقدّم الهامة التي تحققت بفضل التعاون الدولي.
- ١٢- وفي الجلسة ٦١٨ أيضا، ألقى مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالأمانة العامة كلمة استعرض فيها برنامج عمل المكتب.

١٣- ولاحظت اللجنة الفرعية، مع التقدير، أن حكومة جمهورية كوريا وفّرت خبيراً مشاركاً لكي يساعد مكتب شؤون الفضاء الخارجي على الاضطلاع بعمله.

١٤- وأعرب عن رأي مؤدّاه أن المنظمات التي لديها صفة مراقب دائم في اللجنة لديها معارف علمية وتقنية وقانونية حمّة ذات صلة بالفضاء، وأنه حرصاً على جعل تلك المعارف تثري أعمال اللجنة، من المهم أن تشارك تلك المنظمات في كل دورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين طوال مدة انعقادها.

١٥- كما أعرب عن رأي مفاده أن دورات مختلف الهيئات الحكومية الدولية، التي تُعقد في فيينا، ينبغي تنظيمها بطريقة يُجتنب فيها عقدها في وقت واحد. وارتأى أيضاً الوفد صاحب هذا الرأي أن أعمال الأفرقة العاملة التي تنشئها اللجنة ولجنتيها الفرعيتين ينبغي أن توفّر لها خدمات الترجمة الشفوية الكاملة باللغات الرسمية المعتمدة في الأمم المتحدة.

دال- التقارير الوطنية

١٦- أحاطت اللجنة الفرعية علماً، مع الإعراب عن التقدير، بالتقارير التي قدّمتها الدول الأعضاء (A/AC.105/832 و Add.1 و Add.2 و A/AC.105/C.1/2005/CRP.5 و Add.1) ونظرت فيها اللجنة الفرعية في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، المعنون "تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية". وأوصت اللجنة الفرعية بأن تواصل الأمانة دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير سنوية عن أنشطتها الفضائية.

هاء- الندوة

١٧- عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، المؤرّخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، عقدت ندوة حول موضوع "إدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وتطبيقات جديدة محتملة". وشملت الجلسة الأولى من الندوة الجانب المتعلق بإدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي، وترأسها د. فيدال-مدجار (من الكوسبار)، وأما الجلسة الثانية فشملت الجانب المتعلق بتطبيقات جديدة محتملة بشأن البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع، وترأسها إم. جيه. زبرمان (من الإياف).

١٨- وتضمّنت العروض المقدّمة في الندوة ما يلي: "استخدام البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي" قدّمه جي. سايتو، من جامعة طوهوكو في اليابان؛ و"استخدام الصور المتعامدة العالية الاستبانة جدا في النظام الأوروبي لتحديد أجزاء الأراضي الزراعية" قدّمه أو. ليو، من مركز البحث المشترك، التابع للمفوضية الأوروبية، في إيطاليا؛ و"تكنولوجيا دمج البيانات وتطبيقاتها لأغراض نظم الرصد الساتلي" قدّمه أ. ألكاراغا آرانا، من مجموعة سينير الهندسية (SENER)، في إسبانيا؛ و"التطبيقات العملية المستمدّة من البيانات الفائقة الطيفية لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي" قدّمه ب. هودري، من الشركة الأوروبية للدفاع الجوي والفضاء (EADS) آستريوم، في فرنسا؛ و"صور الساتل الهندي للاستشعار عن بعد (IRS) - مدخلات لاتخاذ القرارات لأغراض التطبيقات الزراعية والبيئية"، قدّمه ف. سواندارامايا، من المؤسسة الهندية لأبحاث الفضاء؛ و"أمثلة على تطبيقات الصور العالية الاستبانة في المغرب" قدّمه م. مرداس، من المركز الملكي للاستشعار عن بعد، في المغرب؛ و"تطبيقات جديدة لرصد النظم البيئية الداعمة للتربة في المناطق الحضرية" قدّمه جي. أ. وود، من جامعة كرانفيلد في سيلسو، المملكة المتحدة؛ و"إسهام عمليات رصد الأرض في المعونة الإنسانية والحدّ من الكوارث: دروس مستفادة من برنامج الرصد العالمي لأغراض البيئية والأمنية (GMES)" قدّمه بي. بالي، من وكالة الفضاء الأوروبية. وقد أعقبت العروض مناقشة أُجريت حولها.

واو- تنسيق الأنشطة الفضائية ضمن منظومة الأمم المتحدة والتعاون بين الوكالات

١٩- لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي قد عقد دورته الخامسة والعشرين في فيينا، من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وكان معروضا على اللجنة الفرعية تقرير ذلك الاجتماع عن مداواته (A/AC.105/842) وتقرير الأمين العام عن تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالفضاء ضمن منظومة الأمم المتحدة: التوجّهات والنتائج المرتقبة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ " (A/AC.105/841)، والتقرير عن التكنولوجيا والتطبيقات والمبادرات الجديدة والناشئة لأغراض التعاون بين الوكالات في مجال الفضاء (A/AC.105/843). ولاحظت اللجنة الفرعية بأن الدورة السادسة والعشرين للاجتماع المشترك بين الوكالات سوف تستضيفها اليونسكو في باريس في أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٢٠- كما لاحظت اللجنة الفرعية، مع الإعراب عن التقدير، أن الاجتماع المشترك بين الوكالات قد استُكمل قائمة بأهم المبادرات والبرامج ذات الصلة بالفضاء لدى الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئات منظومة الأمم

المتحدة، التي استجابت إلى توصيات معيّنة واردة في خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة⁽¹⁾ (A/AC.105/C.1/2005/CRP.4). ولاحظت اللجنة الفرعية أن القائمة قد أصبحت أكبر بكثير مما كانت عليه في السنة السابقة، وأنها تصلح كأداة مفيدة لاجتتاب الازدواجية في الجهود ولتكوين علاقات تآزر فيما بين مستعملي القدرات الفضائية ومقدميها ممن يهتمون بتنفيذ إجراءات العمل المطلوبة في خطة التنفيذ.

٢١- ولاحظت اللجنة الفرعية، مع الإعراب عن التقدير، أن الاجتماع المشترك بين الوكالات عقد بعد انتهاء دورته الخامسة والعشرين مباشرة، يوم ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥، ثاني دورة مفتوحة غير رسمية للدول الأعضاء والمراقبين في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وناقشت الدورة المفتوحة موضوع "تكنولوجيا الفضاء من أجل تدبير الكوارث: الفرص ضمن منظومة الأمم المتحدة".

٢٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الاجتماع المشترك بين الوكالات نظر، استجابة إلى طلب اللجنة، في موضوع تعزيز مشاركة هيئات الأمم المتحدة في أعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين. كما أحاطت علما باتفاق الاجتماع على أن الجلسات المفتوحة غير الرسمية، التي تُعقد بالاقتران مع الدورات السنوية للاجتماع المشترك بين الوكالات، توفر آلية بناءً لتعزيز الحوار بين هيئات الأمم المتحدة والدول الأعضاء في اللجنة. وأقرت اللجنة الفرعية توصية الاجتماع بمواصلة عقد تلك الجلسات المفتوحة غير الرسمية. وأشارت أيضا إلى أن هيئات الأمم المتحدة سوف تنظر في موضوع تعزيز مشاركتها في أعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين بإعداد تقارير مكتوبة عن مسائل ذات صلة بينود محددة من جداول الأعمال، عندما يطلب إليها ذلك، وبتقديم معلومات وتقارير عن أنشطتها ذات الصلة بأعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين.

٢٣- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الاجتماع المشترك بين الوكالات نظر في موضوع انخفاض مشاركة بعض هيئات الأمم المتحدة في دورات الاجتماع المشترك بين الوكالات. واتفقت على اقتراح الاجتماع بأنه لعلّ اللجنة تنظر في إمكانية تشجيع تلك الهيئات على المشاركة في أعمال الاجتماع المشترك بين الوكالات.

٢٤- ورحبت اللجنة الفرعية بقيام الاجتماع المشترك بين الوكالات بالنظر في مسألة وضع قوائم حصرية بالموارد ذات الصلة بالفضاء، وخصوصا مجموعات البيانات الساتلية والأجهزة ومواد التعليم والتدريب المستندة إلى الفضاء. ذلك أن وضع تلك القوائم الحصرية من شأنه أن يساعد هيئات الأمم المتحدة على استخدام الموارد الموجودة بمزيد من الكفاءة.

زاي- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

٢٥- بعد النظر في مختلف البنود المعروضة، اعتمدت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في جلستها ٦٣٧، المعقودة في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، تقريرها إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، متضمّناً آراءها وتوصياتها على النحو المبين في الفقرات الواردة أدناه.

ثانيا- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٢٦- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية النظر في البند ٤ من جدول الأعمال "برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية".

٢٧- وفي الجلسة ٦٢٠، ألقى الخبير المعني بالتطبيقات الفضائية كلمة أوجز فيها الأنشطة المنفّذة والمزمع تنفيذها في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

٢٨- وألقى ممثلو البرازيل وكولومبيا والهند والولايات المتحدة واليابان كلمات في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وألقى المراقب عن سويسرا كلمة أيضا.

٢٩- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عروض تقنية قُدمت تحت عنوان هذا البند من جدول الأعمال:

(أ) "مبادرات المؤسسة الهندية لأبحاث الفضاء (إيسرو) في تطبيقات فضائية جديدة: مركز الموارد القروية وشبكات إيدوسات"، عرض قُدمه ممثل الهند؛

(ب) "نظام تعليم الفضاء الجوي في الاتحاد الروسي"، عرض قُدمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(ج) "الاتصالات الساتلية في دعم تطبيقات الاستشعار عن بعد وتدبر الكوارث"، عرض قُدمه ممثل النمسا.

٣٠- ووفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، عاودت اللجنة الفرعية، في جلستها ٦٢٢ المعقودة في ٢٣ شباط/فبراير، عقد الفريق العامل الجامع برئاسة محمد نسيم شاه (باكستان). وعقد الفريق العامل الجامع ١٠ جلسات في الفترة من ٢٣ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس. وفي جلستها ٦٣٦، المعقودة في ٤ آذار/مارس، أقرّت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل الجامع، الذي يرد في المرفق الأول بهذا التقرير.

ألف - أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٣١- كان معروضا على اللجنة الفرعية تقرير الخبير المعني بالتطبيقات الفضائية (A/AC.105/840). ولاحظت اللجنة الفرعية أن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لعام ٢٠٠٤ قد نُفذ على نحو مرضٍ، وأثنت على العمل الذي أنجزه الخبير في هذا الصدد.

٣٢- ولاحظت اللجنة الفرعية، مع الإعجاب عن التقدير، أن دولا أعضاء ومنظمات شتى قد قدّمت، منذ دورتها السابقة، موارد إضافية لعام ٢٠٠٤ ورد ذكرها في تقرير الخبير (A/AC.105/840، الفقرتين ٥٠ و ٥١).

٣٣- لكن اللجنة الفرعية أعربت عن قلقها لأن الموارد المالية المتاحة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لا تزال محدودة، وناشدت الدول الأعضاء أن تدعم البرنامج بتقديم تبرّعات إليه. ورأت اللجنة الفرعية أن موارد الأمم المتحدة المحدودة ينبغي أن تركز على الأنشطة ذات الأولوية العليا. ونوّهت بأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية هو النشاط الذي يحظى بالأولوية العليا بين أنشطة مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

٣٤- ولاحظت اللجنة الفرعية أن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية يساعد البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية على المشاركة في الأنشطة ذات الصلة بالفضاء والاستفادة منها، حسبما هو مقترح في توصيات اليونسبيس الثالث، وخصوصا التوصيات الواردة في "ألفية الفضاء: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية"،^(٢) وكذلك التوصيات المقدّمة في خطة العمل الواردة في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن استعراض تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث (A/59/174).

٣٥- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية تهدف، من خلال التعاون الإقليمي والدولي، إلى تشجيع استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء والبيانات ذات الصلة بالفضاء لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في البلدان النامية، باذكاء وعي متخذي القرارات بما يتأتى من ذلك من نجاعة في التكاليف ومن منافع إضافية؛ وإلى بناء أو تدعيم طاقة البلدان النامية على استخدام تكنولوجيا الفضاء؛ وإلى تدعيم أنشطة إيصال المعلومات لزيادة الوعي بالمنافع المتأتمية من ذلك. ونوّهت أيضا اللجنة الفرعية بأنه لدى تنفيذ البرنامج يُعنى خبير التطبيقات الفضائية بمراعاة المبادئ التوجيهية التي قدّمها الفريق العامل الجامع، الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

٣٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أنه، بالإضافة إلى المؤتمرات والدورات التدريبية وحلقات العمل والندوات التي تخطط الأمم المتحدة لتنظيمها في عام ٢٠٠٥ (انظر الفقرة ٤٢ أدناه)، ستكون للبرنامج في عام ٢٠٠٥ أنشطة أخرى تركز على ما يلي:

(أ) دعم أنشطة التعليم والتدريب من أجل بناء قدرات في البلدان النامية، وخصوصاً من خلال المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة؛

(ب) تقديم المساعدة التقنية من أجل تعزيز استخدام تكنولوجيا الفضاء في برامج التنمية، وخصوصاً بمواصلة دعم أو استهلال مشاريع رائدة كمتابعة لأنشطة البرنامج السابقة؛

(ج) تيسير الحصول على البيانات وسائر المعلومات المتعلقة بالفضاء بغية تعميمها على الناس، والقيام بأنشطة بعيدة مدى الوصول لتشجيع مشاركة الشباب في الأنشطة الفضائية.

١- عام ٢٠٠٤

الاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات والدورات التدريبية وحلقات العمل

٣٧- فيما يتعلق بالأنشطة التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية في عام ٢٠٠٤، أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لحكومات النمسا والبرازيل وكندا والصين وألمانيا وجمهورية إيران الإسلامية ونيبال وباكستان والمملكة العربية السعودية والسودان والسويد وسويسرا والولايات المتحدة، وكذلك وكالة الفضاء الأوروبية والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية (الإياف) والاستراتيجية الدولية للحدّ من الكوارث ومؤسسة الشرق الأوسط للتصدير الفضائي واليونسكو، على مشاركتها في رعاية مختلف حلقات العمل والندوات ودورات التدريب التي جرت ضمن إطار البرنامج، والمشار إليها في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/840)، الفقرة ٥١ والمرفق الأول).

الزمالات الدراسية الطويلة الأمد من أجل التدريب المتعمق

٣٨- أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لحكومة إيطاليا لأنها قدّمت في عام ٢٠٠٤، عن طريق معهد البوليتكنيك في تورينو ومعهد ماريو بويلا العالي، وبالتعاون مع معهد غاليليو فيراري الوطني للهندسة الكهروإلكترونية، خمس زمالات دراسية كل منها لمدة ١٢ شهراً

لدراسات العليا في موضوع النظم العالمية لسواتل الملاحه والتطبيقات ذات الصلة في معهد البوليتكنيك في تورينو، إيطاليا.

٣٩- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أهمية زيادة فرص الدراسة المتعمّقة في جميع مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء والمشاريع المتعلقة بتطبيقاتها من خلال زمالات دراسية طويلة الأمد، وحثّ الدول الأعضاء على إتاحة فرص من هذا القبيل في مؤسستها ذات الصلة.

الخدمات الاستشارية التقنية

٤٠- أحاطت اللجنة الفرعية علما بالخدمات الاستشارية التقنية التالية، المقدّمة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية دعماً للأنشطة والمشاريع التي تعزّز التعاون الإقليمي والعالمي في مجال التطبيقات الفضائية (انظر الوثيقة A/AC.105/840، الفقرات ٣٧-٤٦):

(أ) تقديم المساعدة إلى مجلس آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات الساتلية (APSCC) في جهوده الرامية إلى تعزيز التطوّر والتعاون في مجال الاتصالات الساتلية في آسيا والمحيط الهادئ؛

(ب) المشاركة في دراسة استقصائية جارية عن موارد النطاق التردّدي العريض في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، يشترك في القيام بها كل من اللجنة الإقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والاتحاد الدولي للاتصالات ومجلس الاتصالات الساتلية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ؛

(ج) التخطيط لتنظيم أنشطة في مجال تقديم الخدمات الصحية عن بُعد بواسطة السواتل، بالدخول في شراكة مع الجمعية الدولية للتطبيب عن بعد، وكذلك التعاون مع الولايات المتحدة والهند في استبانة المجالات الملائمة لتنفيذ مشروع بشأن تقديم الخدمات الصحية عن بعد؛

(د) المشاركة في مؤتمر معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (يونيدير)، وإسداء النصح للدول الأعضاء في المعهد المذكور بشأن الوضع الحالي لتكنولوجيات الفضاء الجاري تطبيقها في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض المدنية والسلمية؛

(هـ) تقديم المساعدة إلى حكومة كولومبيا، التي تولّت الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء، على استبانة وهيكله مشاريع رائدة في مجالات التطبيق الواردة في خطة عمل المؤتمر؛ وكذلك تقديم المساعدة إلى الحكومة في تنظيم حلقة دراسية عنونها "جدول أعمال الأنشطة الفضائية في كولومبيا: تجربة أمريكا اللاتينية"، وكذلك في إعداد

- ورقة بيضاء بشأن ضرورة إنشاء هيئة وطنية لتنسيق الأنشطة الفضائية في كولومبيا وبشأن فوائد تعيين جهة تنسيق للقيام بدور النظير في أنشطة التعاون الدولي؛
- (و) المشاركة في رعاية محيّم الفضاء للقارة الأمريكية، وهو حدث تنظّمه وكالة الفضاء الشيلية في إطار مؤتمر القارة الأمريكية الرابع بشأن الفضاء؛
- (ز) توفير من يتولّى رئاسة الفريق العامل المعني بالتعليم والتدريب وبناء القدرات، التابع للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض (سيوس)؛
- (ح) مواصلة دعم برنامج المتابعة المشترك بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا) بشأن استخدام تكنولوجيا الاستشعار عن بعد في التنمية المستدامة؛
- (ط) التعاون في العمل مع وكالة الفضاء الأوروبية على تنفيذ مشروع في أفريقيا لاستحداث نظام للمعلومات يمكن من تحديد مناطق الفيضانات ورصدها وتقديرها، وعلى وضع قائمة حصرية بالمياه السطحية في حوض نهر ناكامبي في بوركينافاسو؛
- (ي) المشاركة في عمل الفريق الحكومي الدولي المختص برصد الأرض، بصفته عضواً في الفريق الفرعي المعني ببناء القدرات، وذلك بتكوين علاقة تآزر بين الجهود التي يقوم بها هذا الفريق والجهود التي تضطلع بها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وخصوصاً من خلال أفرقة عملها المعنية بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث؛
- (ك) مساعدة حكومة شيلي على تنظيم مؤتمر إقليمي موضوعه "الفضاء والماء: نحو التنمية المستدامة والأمن البشري"، عقد في سنتياغو يومي ١ و٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ في إطار المعرض الدولي للطيران والفضاء.

٢- عام ٢٠٠٥

الاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات والدورات التدريبية وحلقات العمل

- ٤١- أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لحكومة السويد وللمركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، المنتسب إلى الأمم المتحدة، للاشتراك مع مكتب شؤون الفضاء الخارجي في تنظيم حلقة العمل الإقليمية الثانية التي عُقدت في سان خوسيه دوس كامبوس، البرازيل، من ٢١ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، حول تقييم تأثير سلسلة الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٤ من الدورات التدريبية الدولية لتثقيف المعلمين في مجال الاستشعار عن بعد المشتركة بين الأمم المتحدة والسويد.

- ٤٢ - وأوصت اللجنة الفرعية بالموافقة على البرنامج التالي بشأن الاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات ودورات التدريب وحلقات العمل، المزمع أن يشارك في تنظيمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي مع الحكومات المضيفة وهيئات أخرى في عام ٢٠٠٥:
- (أ) الدورة التدريبية المشتركة بين الأمم المتحدة وأستراليا حول البحث والانتفاذ بالاستعانة بالسواتل، المزمع عقدها في كانبيرا، ١٤-١٨ آذار/مارس؛
- (ب) الحلقة الدراسية المشتركة بين الأمم المتحدة والجزائر ووكالة الفضاء الأوروبية حول استخدام تكنولوجيا الفضاء في تدبير الكوارث: منع الكوارث الطبيعية وإدارتها، المزمع عقدها في مدينة الجزائر، ٢٢-٢٦ أيار/مايو؛
- (ج) الندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والنمسا ووكالة الفضاء الأوروبية بشأن التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة: دعم خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المزمع عقدها في غراتس، النمسا، في أيلول/سبتمبر؛
- (د) الدورة التدريبية المشتركة بين الأمم المتحدة والأرجنتين ووكالة الفضاء الأوروبية حول تطبيقات المعلومات والتكنولوجيا الفضائية في المسائل الصحية، المزمع عقدها في كوردوبا، الأرجنتين، ١٩-٢٣ أيلول/سبتمبر؛
- (هـ) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة واليونان حول استخدام تكنولوجيا الفضاء في تدبير الكوارث: رصد وتقييم المخاطر السيزمية والبركانية، المزمع عقدها في أثينا، في أيلول/سبتمبر؛
- (و) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول تدريس علوم الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، المزمع عقدها في كيتاكيوشو، اليابان، ١٤-١٥ تشرين الأول/أكتوبر؛
- (ز) حلقة العمل السادسة المشتركة بين الأمم المتحدة والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية حول استخدام السواتل الصغيرة لصالح البلدان النامية، المزمع عقدها في فوكوكا، اليابان، في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر؛
- (ح) اجتماع فريق الخبراء المشترك بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية والنمسا وسويسرا حول الاستشعار عن بعد في خدمة التنمية المستدامة في المناطق الجبلية، المزمع عقده في نيبال، في تشرين الأول/أكتوبر؛

- (ط) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية حول علوم الفضاء الأساسية: السنة الدولية للفيزياء الشمسية، المزمع عقدها في العين، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر؛
- (ي) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ونيجيريا حول قانون الفضاء، المزمع عقدها في أبوجا، في تشرين الثاني/نوفمبر؛
- (ك) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والصين حول الخدمات الصحية عن بعد، المزمع عقدها في الصين، من ٥ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر؛
- (ل) حلقات عمل ودورات تدريبية من المزمع تنظيمها في المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة.

باء- خدمة المعلومات الفضائية الدولية

- ٤٣- لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنه تم إصدار الوثيقة السادسة عشرة من سلسلة الوثائق المحتوية على دراسات مختارة من أنشطة البرنامج المعنونة "Seminars of the United Nations Programme on Space Applications".^(٣) ولاحظت اللجنة بارتياح أيضا صدور المنشور المعنون "Highlights in Space 2002"^(٤) الذي جُمع من تقرير أعدّه الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية بالتعاون مع المعهد الدولي لقانون الفضاء. وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لمن أسهموا في تلك الأعمال.
- ٤٤- كما لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الأمانة واصلت تعزيز دائرة المعلومات الفضائية الدولية وموقع مكتب شؤون الفضاء الخارجي على الويب (www.oosa.unvienna.org). كما لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الأمانة تحتفظ بموقع على الويب يُعنى بتنسيق أنشطة الفضاء الخارجي داخل منظومة الأمم المتحدة (www.uncosa.unvienna.org).

جيم- التعاون الإقليمي والأقليمي

- ٤٥- لاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير الأعمال المتواصلة المضطلع بها في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٢/٤٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ من أجل قيادة جهد دولي لانشاء مراكز إقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في مؤسسات التعليم الوطنية أو الإقليمية الموجودة في البلدان النامية.

كما لاحظت أنه يمكن لكل مركز، متى تم انشاؤه، أن يتوسع ويصبح جزءا من شبكة يمكن أن تشمل عناصر برنامجية معينة في المؤسسات القائمة ذات الصلة بعلوم وتكنولوجيا الفضاء في كل منطقة.

٤٦- واستذكرت اللجنة الفرعية أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، قد أقرت توصية اللجنة بأن تُنشأ المراكز على أساس الانتساب للأمم المتحدة في أبكر وقت ممكن وبأن من شأن الانتساب أن يوفر للمراكز الاعتراف اللازم ويعزز امكانيات اجتذاب جهات مانحة واقامة علاقات أكاديمية مع المؤسسات الوطنية والدولية ذات الصلة بالفضاء.

٤٧- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن البرنامج بذل في عام ٢٠٠٤ جهودا من أجل (أ) دعم إنشاء مواقع على شبكة الإنترنت لجميع المراكز الإقليمية؛ و(ب) نشر المعلومات عن الأنشطة التعليمية التي تضطلع بها المراكز الإقليمية في جميع أنحاء العالم من خلال قواعد بريد وبريد الكتروني قائمة؛ و(ج) تقديم معلومات عن المراكز الإقليمية من أجل ادراجها في الأدلة الدولية؛ و(د) إعداد لوحات إعلامية عن المراكز الإقليمية من أجل ادراجها في معرض الفضاء الدائم التابع للمكتب في مكتب الأمم المتحدة في فيينا؛ و(هـ) عمل الترتيبات لتقديم عروض عن إنجازات المراكز الإقليمية أثناء دورات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وخلال الأنشطة المنظمة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية؛ و(و) إنشاء آلية محاسبية موحدة بشأن الموارد المالية التي يوفرها البرنامج للمراكز الإقليمية.

٤٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أن تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/840، المرفق الثالث) يتضمن عرضا لأبرز أنشطة المراكز الإقليمية التي حظيت بدعم البرنامج في عام ٢٠٠٤ والأنشطة المخططة للقيام بها في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦.

٤٩- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الهند، البلد المضيف لمركز تدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ، تقدم للمركز دعما كبيرا لتغطية احتياجاته من الموارد كي يتمكن من تنفيذ أنشطته المخططة.

٥٠- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن حكومة إكوادور، كما ذكرت الجمعية العامة في قرارها ١١٦/٥٩، قد أعلنت اعترافها بتنظيم مؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء، المزمع عقده في كيتو في تموز/يوليه ٢٠٠٦، وأن فريقا من الخبراء الدوليين قد أنشئ لكي يساعد الحكومة على تنظيم ذلك المؤتمر. كما لاحظت أن حكومة شيلي سوف تنظم

اجتماعا تحضيريا لذلك المؤتمر أثناء المعرض الدولي للطيران والفضاء، المزمع عقده في سانتياغو في آذار/مارس ٢٠٠٦. كذلك أحاطت اللجنة الفرعية علما بعرض حكومة كولومبيا تقدم دعمها لهذين الاجتماعين.

٥١- ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا بارتياح أن حكومة نيجيريا تعترم التعاون مع الجزائر وجنوب أفريقيا على تنظيم أول مؤتمر أفريقي بشأن الفضاء في عام ٢٠٠٥.

٥٢- كذلك لاحظت بارتياح أن دول أمريكا اللاتينية مستعدة، كما أعلن مؤتمر القارة الأمريكية الرابع المعني بالفضاء، للتعاون مع نيجيريا تعاوننا وثيقا في كافة الأنشطة التي قد تكون مفيدة في تعزيز التعاون الأقاليمي طبقا لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (يونيسبيس ٨٢).

ثالثا- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

٥٣- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرها في البند ٥ من جدول الأعمال، المتعلق بتنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث). وعملا بالفقرة ١٦ من ذلك القرار، طلبت اللجنة الفرعية إلى الفريق العامل الجامع، الذي أنشئ في الجلسة ٦٢٢ للجنة الفرعية التي عقدت في ٢٣ شباط/فبراير، أن ينظر في هذه المسألة.

٥٤- وأقرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٦٣٦، المعقودة في ٤ آذار/مارس، توصيات الفريق العامل الجامع بشأن تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، بصيغتها الواردة في تقرير الفريق العامل (انظر المرفق الأول).

٥٥- وتكلم بشأن هذا البند ممثلو إيران (جمهورية - الإسلامية) وشيلي والصين وكندا وماليزيا والمملكة المتحدة ونيجيريا والهند وهنغاريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وتكلم أيضا المراقبان عن الجامعة الدولية للفضاء والرابطة الدولية لأسبوع الفضاء.

٥٦- واستمعت اللجنة الفرعية، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، إلى العرضين التقنيين التاليين:

(أ) "البعثات الفضائية العلمية الأخيرة لوكالة الفضاء الأوروبية"، قدمه المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية؛

(ب) "البعثتان المأهولتان إلى 'يوروبا' و'تيتان'"، قدّمه ممثل الجامعة الدولية للفضاء.

٥٧- وكان تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (A/59/174) معروضا على اللجنة الفرعية لكي تنظر فيه.

٥٨- ورحّبت اللجنة الفرعية بما أحرزته الجمعية العامة من نجاح في استعراض تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث، ووجّهت الشكر إلى كل الذين ساهموا في ذلك النجاح. وأعربت اللجنة الفرعية بوجه خاص عن تقديرها للسيد نيكلاس هيدمان (السويد)، رئيس الفريق العامل الذي أعد التقرير عن ذلك الموضوع (A/59/174) لكي تنظر فيه الجمعية العامة.

٥٩- وشدّدت اللجنة الفرعية على أهمية تنفيذ خطة العمل الواردة في التقرير (الباب سادساً-باء من الوثيقة A/59/174) والتي أقرّها الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٩ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

٦٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩ تنص على أن تواصل اللجنة، خلال دوراتها المقبلة وابتداءً من دورتها الثامنة والأربعين، النظر في تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث إلى أن ترى أنه تم تحقيق نتائج ملموسة.

٦١- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الدول الأعضاء تواصل تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث من خلال البرامج الوطنية والإقليمية والتعاون الثنائي، وكذلك من خلال التعاون والتكامل الدوليين اللذين يسرّهما لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتان على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٦٢- واتفقت اللجنة الفرعية على أن إنشاء أفرقة عمل لتنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث يمثل أداة مفيدة يمكن للهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تستخدمها لتنفيذ توصيات سائر المؤتمرات الكبرى المعقودة ضمن نطاق المنظومة.

٦٣- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تواصل استخدام مجموعة واسعة من الآليات للمساعدة على تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث، بما فيها النظر في نهج أكثر تكاملاً عند الإقتضاء.

٦٤ - واتفقت اللجنة الفرعية على أن اللجنة أحرزت تقدماً كبيراً في تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث بترتيب أولوية البنود الواردة في إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية، الذي اعتمده اليونسبيس الثالث، ودراسة تلك البنود، وبتقديمها توصيات أخرى بشأن الخطوات المقبلة.

٦٥ - وأبدي رأي مفاده أن اللجنة دخلت مرحلة جديدة وأن الماضي في تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث ينطوي على تنفيذ توصيات أفرقة العمل التي أنشأتها اللجنة.

٦٦ - وأبدي رأي مفاده أن تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث قد أذكى وعي الدول الأعضاء. بمنافع الفضاء للبشرية، ولكن يلزم فعل ما هو أكثر بكثير قبل أن يتسنى للبلدان النامية أن تحصل على منفعة عملية من تنفيذ تلك التوصيات. ورأى الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أن اتخاذ إجراء بشأن توصيات أفرقة العمل التي أنشأتها اللجنة يمكن أن يحقق نتائج ملموسة لصالح البلدان النامية.

٦٧ - واتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة مواصلة العمل على إنشاء نظام عالمي لإدارة تدابير تخفيف الكوارث الطبيعية والإغاثة منها واتقائها، حسبما أوصى به إعلان فيينا. وفي ذلك الصدد، لاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن فريق الخبراء المخصص، الذي يضم خبراء من الدول المهتمة بالأعضاء في اللجنة ومن المنظمات الدولية ذات الصلة، قد أنشئ بالفعل، حسبما أوصت به الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩، لكي يجري دراسة حول إمكانية إنشاء كيان دولي يتولى توفير التنسيق ووسائل بلوغ المستوى الأمثل من فعالية الخدمات الفضائية المراد استعمالها في تدبير الكوارث.

٦٨ - وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إنشاء منظمة دولية لتنسيق الأنشطة الفضائية المتعلقة بتدبير الكوارث تحت مظلة منظومة الأمم المتحدة. ورأى الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أن نطاق تلك المنظمة ينبغي أن يشمل التعميم السريع للمعلومات عن آخر نتائج أنشطة البحث والتطوير في مجال استخدام البيانات المستمدة من السواتل، وكذلك المعلومات المتعلقة بالتنبؤ بالزلازل.

٦٩ - وأبدت وفود رأياً مفاده أنه يمكن للجنة الفرعية، لدى النظر في إنشاء هيئة دولية لتنسيق الخدمات الفضائية المراد استخدامها في تدبير الكوارث، أن تنظر في توسيع نطاق مسؤوليات مكتب شؤون الفضاء الخارجي ليشمل تلك الوظيفة التنسيقية. ورئي أن المكتب، بصفته هيئة من هيئات الأمم المتحدة، مؤهل للاضطلاع بتلك الوظيفة وأن هذا النهج الذي سترتب عليه زيادة صغيرة في الموارد سيكون أنجع تكلفة من إنشاء هيئة جديدة.

٧٠- وأُعرب عن رأي مفاده أن على فريق الخبراء المخصص، لدى إجراءات الدراسة المتعلقة بإنشاء منظمة دولية لتنسيق الأنشطة الفضائية المتعلقة بتدبر الكوارث، أن ينظر فيما يلي: (أ) إمكان إنشاء صلات بسائر الجهود التنظيمية ونظم تدبر الكوارث؛ (ب) هيكل تلك المنظمة التنظيمي المحتمل، بما في ذلك الخيارات المتاحة لإنشائها ضمن إطار هيئة قائمة أو ككيان مستقل؛ (ج) الاحتياجات من الموارد، بما فيها الموارد المالية، مع التوصية بخيارات لضمان ديمومة تلك المنظمة.

٧١- واتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يواصل جهوده الرامية إلى تنسيق استخدام تكنولوجيا الفضاء في تدبر الكوارث وإلى الترويج لاستخدام النظم العالمية لسواتل الملاحاة وتطبيقاتها.

٧٢- وأبدي رأي مفاده أنه يمكن للمكتب أن يعزّز أثر حلقات العمل المتعلقة باستخدام تلك النظم وتطبيقاتها بتوسيع المواضيع المحورية لحلقات العمل بحيث تشمل مزيداً من التطبيقات، وأن يجتذب مشاركة الصناعة بتنظيم معرض أو عروض إيضاحية بشأن تطبيقات معينة.

٧٣- وأبدت اللجنة الفرعية تقديرها لما قدّمته الدول الأعضاء من تقارير عن ترويج وتنظيم أنشطة لتوصيل المعلومات إلى عامة الناس احتفالاً بأسبوع الفضاء الدولي.

رابعاً- المسائل ذات الصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

٧٤- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، واصلت اللجنة الفرعية نظرها في البند ٦ من جدول الأعمال، المتعلق باستشعار الأرض عن بعد.

٧٥- وفي أثناء المناقشات، استعرضت الوفود البرامج الوطنية والتعاونية في مجال الاستشعار عن بعد. وذكرت أمثلة على برامج وطنية وعلى التعاون الثنائي والإقليمي والدولي. وتكلم في إطار هذا البند من جدول الأعمال ممثلو البرازيل وتايلند وفرنسا وكندا ونيجيرو والهند والولايات المتحدة واليابان. وقدم المراقب عن "سيوس" كلمة أيضاً.

٧٦- وقدم ممثل جمهورية كوريا عرضاً تقنياً عنوانه "برنامج سواتل الاستشعار عن بعد في جمهورية كوريا".

٧٧- وشددت اللجنة الفرعية على أهمية بيانات سواتل رصد الأرض في دعم الأنشطة في عدد من المجالات الانمائية الرئيسية، مثل إدارة الموارد المائية، ورصد المناطق الساحلية، وصيد الأسماك، والدراسات الجيولوجية، ورسم خرائط استخدام الأراضي/الغطاء الأرضي، والزراعة، وإدارة الموارد الحرجية، وتخطيط المدن، ورصد تدهور التربة وتقييمه، ودراسة البحار، ورصد تغيّر المناخ العالمي وغازات الاحتباس الحراري، واثق الكوارث الطبيعية وتخفيف آثارها والغوث منها.

٧٨- وسلّطت اللجنة الفرعية الضوء على الازدياد المشاهد حاليا والمرتقب مستقبلا في توافر أجهزة الاستشعار الفضائية على متن السواتل، ومنها مثلا الساتل المتقدم لرصد الأرض (آلوس)، وساتل آكوا، وساتل آورا، وساتل بعثة الأرصاد الساتلية للسحب والهباء الجوي بواسطة الليدار والأشعة دون الحمراء (كاليسو)، والسواتل الصينية-البرازيلية لدراسة الموارد الأرضية CBERS-2 و CBERS-2B، وساتل كشف الانبعاثات الكهرمغنطيسية في مناطق الهزّات الأرضية (ديميتر)، وسواتل رصد الكوارث AISAT-1 و BILSAT-1 و NigeriaSat-1 و UK DMC، وساتل رصد غازات الاحتباس الحراري GOSAT، وشبكة السواتل الهندية INSAT-1D، وسواتل الاستشعار عن بعد الهندية IRS-1C، و IRS-P4، و IRS-P5 (كارتوسات-١)، والساتل الكوري المتعدّد الأغراض (كومبسات-٢)، وسواتل لاندسات لاستشعار الأرض عن بعد، لاندسات-٥ و لاندسات-٧، ومنظومة السواتل التشغيلية البيئية في المدار القطبي (NPOESS) وساتل الرصد والاتصالات (SAOCOM)، وساتل بعثة رصد استقطاب وتفاوت الانعكاسات لغرض علوم الغلاف الجوي (باراسول)، وساتلا التطبيقات العلمية SAC-C و SAC-D، والساتل الراداري ذو الفتحة الاصطناعية (رادارسات-٢)، وسواتل جمع البيانات SCD-1 و SCD-2، وساتل بعثة قياس هطول الأمطار المدارية TRMM، والتي سوف تسهم على نحو إضافي في دعم مختلف مجالات التنمية المستدامة.

٧٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن عددا من المشاريع الدولية في ميدان استخدام التكنولوجيات الساتلية يهدف إلى دعم التنمية المستدامة، ومنها مثلا مشروع جمع البيانات البيئية الذي نفّذته البرازيل وموزامبيق لغرض إقامة نظام لرصد المياه والبيئة في موزامبيق، والتعاون في العمل بين الجزائر ونيجيريا وجنوب أفريقيا بشأن مقترح لبناء وإطلاق كوكبة سواتل أفريقية عالية الاستبانة لإدارة الموارد (ARM)، والشراكة الاستراتيجية بين الصين والبرازيل فيما يتعلق ببرنامج (CBERS)، والدعم الذي تقدّمه الوكالة "الإيسا" وكندا من خلال مبادرة "تايجر" إلى بلدان في أفريقيا بشأن استخدام التكنولوجيات الفضائية الخاصة برصد الأرض لأغراض إدارة الموارد المائية في القارة.

٨٠- وشددت اللجنة الفرعية على أهمية توفير إمكانية الوصول دون تمييز إلى بيانات الاستشعار عن بعد والمعلومات المستمدة منها بتكلفة معقولة وتوقيت مناسب، وكذلك أهمية بناء القدرات في مجال استيعاب تكنولوجيا الاستشعار عن بعد واستخدامها، خصوصا عند تلبية احتياجات البلدان النامية.

٨١- وشجعت اللجنة الفرعية على زيادة التعاون الدولي في استخدام سواتل الاستشعار عن بعد، وخصوصا بتقاسم الخبرات والتكنولوجيات من خلال مشاريع تعاونية ثنائية وإقليمية ودولية. وأشارت إلى الدور الهام الذي تؤديه مؤسسات مثل "سيوس" و"إيسرس" والإياف وكيانات دولية مثل شراكة استراتيجية الرصد العالمي المتكاملة في تعزيز التعاون الدولي في تطبيق تكنولوجيا الاستشعار عن بعد، خصوصا لفائدة البلدان النامية.

٨٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنه خلال مؤتمر القمة الثالث بشأن رصد الأرض، الذي عُقد في بروكسل في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أنشأ ممثلو ما يربو على ٥٠ بلدا الفريق المختص برصد الأرض، وأقرّوا خطة تنفيذ لمنظومة عالمية لنظم رصد الأرض، من شأنها أن تقدّم منافع طويلة الأمد للعالم قاطبة وذلك بالتنسيق بين الاستثمارات الحالية والمستقبلية في نظم رصد الأرض، وتقديم الخدمات لطائفة متباينة من المستخدمين، وكذلك في نهاية المطاف تقديم جملة واسعة من المنافع البشرية والاقتصادية والبيئية.

٨٣- وأعرب عن رأي مفاده أن السواتل الصغيرة تتيح فرصا لتطوير تطبيقات تنافسية في رصد الأرض، وأنه ينبغي من ثم تطوير بعثات للسواتل الصغيرة، على أن توضع في الحسبان البيانات المستمدة من السواتل الموجودة حاليا لرصد الأرض.

٨٤- وأعرب أيضا عن رأي مؤداه أنه حرصا على نقل تكنولوجيا ومنهجيات رصد الأرض إلى مجتمع المستخدمين بعامة، يمكن استخدام المدارس للبدء بتثقيف المستخدمين المحتملين في المستقبل.

خامسا- الحطام الفضائي

٨٥- عملا بقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرها في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "الحطام الفضائي"، وفقا لخطة العمل التي اعتمدها في دورتها الثامنة والثلاثين (انظر الفقرة ١٣٠ من الوثيقة A/AC.105/761).

٨٦- وتكلّم بشأن هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي واندونيسيا وإيطاليا والجمهورية التشيكية وشيلي وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والهند والولايات المتحدة واليابان.

٨٧- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض العلمية والتقنية التالية حول موضوع الحطام الفضائي:

(أ) "نقل الساتل INSAT-2DT من المدار الثابت بالنسبة للأرض إلى مدار آخر"، قدّمه ممثّل الهند؛

(ب) "الأنشطة المضطلع بها في اليابان بشأن الحطام الفضائي"، قدّمه ممثّل اليابان؛

(ج) "أنشطة الاتحاد الروسي في ميدان تخفيف الحطام الفضائي"، قدّمه ممثّل الاتحاد الروسي؛

(د) "معلومات محدّثة من الولايات المتحدة عن بيئة الحطام الفضائي والسياسات المتعلقة بذلك حتى عام ٢٠٠٤"، قدّمه ممثّل الولايات المتحدة الأمريكية؛

(هـ) "تقرير عن أنشطة لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي والوثيقة الداعمة لها"، قدّمه المراقب عن لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي.

٨٨- وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة الفرعية:

(أ) مذكرة من الأمانة عن الأبحاث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر طاقة نووية وبمشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي، تتضمّن الردود الواردة من الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة (A/AC.105/838 وAdd.1)؛

(ب) نظر لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي في التعليقات الواردة من الدول الأعضاء على المقترحات بشأن التخفيف من مخاطر الحطام الفضائي ونتائج الاجتماع التشاوري بين لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، المعقود في فانكوفر، كندا، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/C.1/L.279).

٨٩- واتفقت اللجنة الفرعية على دعوة الدول الأعضاء ووكالات الفضاء مجدّداً إلى تقديم تقارير عن البحوث المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر طاقة نووية وبمشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي.

٩٠- واتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المرتادة للفضاء، أن تكرّس مزيداً من الاهتمام لمشاكل اصطدام الأجسام الفضائية، بما فيها الأجسام

التي تحمل على متنها مصادر طاقة نووية، بالحطام الفضائي ولسائر جوانب الحطام الفضائي، وكذلك رجوعه إلى الغلاف الجوي. ولاحظت أن الجمعية العامة كانت قد دعت في قرارها ١١٦/٥٩ إلى مواصلة البحوث الوطنية بشأن هذه المسألة، وإلى استحداث تكنولوجيا محسنة لرصد الحطام الفضائي، وإلى تجميع وتعميم البيانات المتعلقة بالحطام الفضائي. كما لاحظت أن الجمعية العامة قد اتفقت أيضا على أن هناك حاجة إلى التعاون الدولي من أجل التوسّع في الاستراتيجيات المناسبة والميسورة التكلفة للتخفيف إلى أدنى حد من تأثير الحطام الفضائي في البعثات الفضائية في المستقبل. واتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة مواصلة بحوث وطنية بشأن الحطام الفضائي وعلى أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح لجميع الأطراف المهتمة نتائج تلك البحوث، بما فيها المعلومات عن الممارسات التي ثبتت فاعليتها في التقليل إلى أدنى حد من تكوّن الحطام الفضائي.

٩١- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن الولايات المتحدة أقرت مبادئ اليادك التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي، وأن وكالاتها المحلية تتبع ممارسات لتخفيف الحطام تتوافق مع تلك المبادئ. كذلك أشارت إلى أن اليابان استحدثت معيارا لتخفيف الحطام الفضائي يستند إلى مبادئ اليادك التوجيهية، وأن إيطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة تتخذ تلك المبادئ، وكذلك مدونة قواعد السلوك الأوروبية لتخفيف الحطام الفضائي، مرجعا في الإطار التنظيمي الذي أرسته بشأن الأنشطة الفضائية الوطنية.

٩٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن فرنسا بدأت في إنزال ساتلها HELIOS 1B من مداره وستبدأ في نقل ساتلها TELECOM 2B إلى مدار آخر في عام ٢٠٠٥، وأن الهند قد نقلت طوعا ساتلها INSAT-2DT إلى مدار آخر، مما يثبت التزامهما بتدابير تخفيف الحطام الفضائي.

٩٣- وأشارت اللجنة الفرعية أيضا إلى أن كندا أخذت تأثير الحطام المداري بعين الاعتبار في تصميم المركبتين الفضائيتين RADARSAT-1 و RADARSAT-2، وأن الهند صمّمت مركبات الإطلاق التابعة لها مضمّنة إياها أدوات تحميل بشأن المراحل الصاروخية الختامية.

٩٤- وعملا بقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، أنشأت اللجنة الفرعية في جلستها ٦٢٨، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، فريقا عاملا برئاسة كلاوديو بورتيلي (إيطاليا) لكي ينظر، حسب الاقتضاء، في اقتراحات لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي بشأن تخفيف الحطام الفضائي وفي ما قد يرد من تعليقات ذات صلة بذلك.

٩٥- وأقرت اللجنة الفرعية في جلستها ٦٣٥، المعقودة في ٣ آذار/مارس، تقرير الفريق العامل (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير).

٩٦- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لاستمرار لجنة التنسيق المشتركة في بذل جهودها الرامية إلى إحراز مزيد من التقدم في سبيل فهم مختلف الجوانب التقنية المقترنة بالحطام الفضائي، آخذة في الحسبان ما تبديه الدول الأعضاء من تعليقات على مبادئها التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي.

٩٧- وأعربت وفود عن رأي مفاده أن كل البلدان الرائدة للفضاء ينبغي أن تنفّذ تدابير لتخفيف الحطام الفضائي في أسرع وقت ممكن لكي تظل سبل الوصول إلى الفضاء الخارجي مفتوحة دون قيود أمام الدول.

٩٨- وأبدي رأي مفاده أن بإمكان اللجنة الفرعية، عقب إعداد وثقتها المتعلقة بتخفيف الحطام الفضائي، أن تدعو لجنة التنسيق المشتركة إلى صوغ كتيّب تقني مفصّل يبيّن الأساس التقني لمختلف المبادئ التوجيهية المقترحة بشأن تخفيف الحطام ويقدم معلومات مفصلة عنها. وأفيد بأن ذلك الكتيّب سيكون مفيداً في تصميم أنشطة التخميل والنقل إلى مدار آخر وغيرها من أنشطة تخفيف الحطام.

٩٩- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي الحفاظ على بيئة الفضاء الخارجي من أجل تمكين البلدان النامية من استكشافه لأغراض سلمية دون أي قيود، وأنه ينبغي لجميع الجهات المسؤولة عن الوضع الراهن والقادرة على اتخاذ إجراءات لتخفيف الحطام الفضائي أن تقوم بدور الرائد في ذلك المجال.

١٠٠- وأكد مجدداً على ضرورة الحفاظ على بيئة الفضاء الخارجي لتمكين جميع الدول من استكشافه لأغراض سلمية بدون أي قيود.

١٠١- وأبدي رأي مفاده أن الحطام الفضائي يمثّل خطراً على الحياة البشرية وعلى الموارد الطبيعية والبيئة والأنشطة الاقتصادية للدول.

١٠٢- وأبدي رأي مفاده أنه ينبغي إشعار الدول الأخرى عندما يكون هناك احتمال أن يمسّها حطام من جرّاء إطلاق صاروخ. وأفيد بأن ذلك الإشعار ينبغي أن يتضمّن معلومات بالغة الأهمية كيوم إطلاق الصاروخ ووقت إطلاقه المقرّرين والفعليين ومساره. وشجّع الوفد الذي أبدى ذلك الرأي الدول الأعضاء على أن تفحص بعناية عمليات الإشعار في بلدانها بغية التأكد من ملاءمتها.

١٠٣- وأبدي رأي مفاده أن ممارسات تخفيف الحطام الفضائي لا تنحصر في الترخيص لمنظومة فضائية بل إنها تظل قائمة بحكم ما تنص عليه المعاهدات من حاجة إلى الإشراف والمراقبة الضروريين طوال مرحلتي تشغيل المنظومة الفضائية والتصرّف فيها.

١٠٤- وأبدي من جديد الرأي الذي مفاده أنه ينبغي إنشاء شبكة من همزات الوصل المتخصصة في جميع البلدان التي قد تكون لديها شواغل بشأن مخاطر رجوع الحطام إلى الغلاف الجوي وأن من الموصى به بشدة إنشاء قاعدة بيانات دولية لهمزات الوصل تلك.

١٠٥- وأبدي من جديد الرأي الذي مفاده أن الامتثال لجميع تدابير تخفيف الحطام الفضائي سيكبد كل المتعهدين التجاريين تكاليف إضافية، وأنه سيكون من المستصوب بالتالي استكشاف سبل ووسائل لدعمهم تقنيا واقتصاديا.

١٠٦- وأبدي رأي مفاده أن اللجنة الفرعية، بمواصلة النظر في البند المتعلق بالحطام الفضائي من جدول الأعمال، تستطيع أن تساعد على ضمان تنفيذ توصيات إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية، وخصوصا فيما يتعلق بتحسين حماية بيئي الفضاء القريب من الأرض والفضاء الخارجي من خلال إجراء مزيد من البحوث بشأن تدابير تخفيف الحطام الفضائي وتنفيذ تلك التدابير.

١٠٧- وأعرب عن رأي مفاده أنه لم يولَ حتى الآن اهتمام كاف للحطام الذي سينشأ عن الأسلحة المضادة للسواتل في المستقبل من جراء الإرتطام الحركي أو الانفجار الذي يعطب أو يدمر الموجودات الفضائية. ورأى الوفد صاحب هذا الرأي أنه قد يكون من الضروري أن تقوم لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ببحث كافة الحالات المسيبة للحطام، بالتعاون مع الهيئات المعنية.

سادسا- استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي

١٠٨- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية النظر في البند ٨ من جدول الأعمال، المعنون "استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي"، وذلك في إطار خطة العمل المتعددة السنوات، التي تشمل الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦، والتي اعتمدها في دورتها الأربعين (المرفق الثالث بالوثيقة A/AC.105/804).

١٠٩- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة الفرعية:

(أ) مذكرة من الأمانة عن البحوث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي، وبأمان الأجسام الفضائية التي توجد على متنها مصادر طاقة نووية، وبمشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي (A/AC.105/838 و Add.1)؛

(ب) مذكرة من الأمانة عن مخطط أولي مقترح لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا (A/AC.105/L.253/Rev.1)؛

(ج) مذكرة من الأمانة عن مشروع أولي لمخططات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا (A/AC.105/L.254/Rev.1)؛

(د) ورقة عمل مقدّمة من رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، والتابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية تتضمّن تقريراً مرحلياً مؤقّتاً (A/AC.105/C.1/L.278)؛

(هـ) ورقة عمل مقدّمة من الاتحاد الروسي تتضمّن استعراضاً لاستخدام مصادر الطاقة النووية في البرامج الفضائية والتعاون الدولي (A/AC.105/C.1/L.282).

١١٠- وألقى كلمة في إطار هذا البند ممثّلو الاتحاد الروسي والأرجنتين وألمانيا وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

١١١- وقدم ممثل الولايات المتحدة أمام اللجنة الفرعية العرض التقني التالي حول موضوع استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي: "تطوير تكنولوجيا مصادر الطاقة النووية الفضائية: مسارات لتيسير استكشاف الفضاء في المستقبل".

١١٢- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن خيارات التنفيذ المحتملة التي يعكف الفريق العامل على إعدادها حالياً يمكن أن توفر للدول الأعضاء أساساً راسخاً للتحليل من شأنه أن يساعد الدول على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن خيار التنفيذ الذي ستوصى اللجنة الفرعية به في سنة ٢٠٠٦. ورأى ذلك الوفد أن تطبيقات مصادر الطاقة النووية المستخدمة في بعثات الفضاء تمثّل عنصراً أساسياً يمكن أن يساعد البلدان المرتادة للفضاء على مواجهة التحديات وتلبية الأهداف المتعلقة باستكشاف الفضاء، مع مراعاة أن المناقشات الخاصة بمصادر الطاقة النووية على الصعيدين الوطني والدولي ينبغي أن تقوم على أساس تقني راسخ.

١١٣- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الدول الأعضاء قد اتفقت في إعلان فيينا على تطوير المعارف العلمية المتعلقة بالفضاء وعلى حماية بيئي الفضاء القريب والفضاء الخارجي من خلال إجراء بحوث بشأن التصاميم وتدابير الأمان والإجراءات المرتبطة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي. ورأى ذلك الوفد أنه ينبغي لجميع

مستخدمي الفضاء أن يدرسوا العواقب التي يمكن أن تترتب على أنشطتهم الفضائية الجارية أو المخطط لها التي تستخدم فيها مصادر الطاقة النووية قبل أن تُتخذ إجراءات أخرى يتعدّر الرجوع فيها ويمكن أن تؤثر في استخدام الفضاء القريب أو الفضاء الخارجي مستقبلاً.

١١٤- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن استخدام مصادر الطاقة النووية ينبغي أن يُقصر تماماً على بعثات الفضاء السحيق وفقاً للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (قرار الجمعية العامة ٤٧/٦٨)، اعترافاً بضرورة تحقيق توازن معقول بين الحاجة إلى استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وحماية بيئة الفضاء الخارجي. ورأى ذلك الوفد أن من الضروري إرساء مبادئ توجيهية مناسبة ومعايير ملائمة بغية ضمان أقصى درجات الأمان في تطبيقات مصادر الطاقة النووية.

١١٥- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن العمل الجاري بشأن استخدام مصادر الطاقة النووية لا ينبغي أن يُقصر على استخدام هذه المصادر في الفضاء السحيق وحده. وأشار ذلك الوفد إلى أن المركبات التي يتم إطلاقها من الأرض تحمل أصلاً على متنها نظم مصادر الطاقة النووية، وأن عمل الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ينبغي أن يؤدي إلى إرساء معايير وقواعد بشأن استخدام تلك المصادر في الفضاء. ولذا، لا ينبغي التنبؤ مسبقاً باستخدام مصادر الطاقة النووية في المدارات القريبة في الأوضاع التي ثبت أن استخدامها فيها ملائم.

١١٦- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي استخدام مصادر طاقة بديلة في بعثات الفضاء كلما أمكن ذلك، وجعل استخدام مصادر الطاقة النووية مقصوراً على الحد الأدنى من الحالات الاستثنائية. ورأى ذلك الوفد أن المخاطر الجلية التي يمكن أن تنطوي عليها عمليات الإطلاق الفاشلة أو عودة مركبة فضائية تحمل على متنها مصادر طاقة نووية إلى الغلاف الجوي بشكل عارض، ينبغي تخفيضها إلى أدنى حد ممكن بصورة مطلقة، ملاحظاً أن الأمان يرتدي أهمية أساسية.

١١٧- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن هناك حاجة إلى تحليل كل التقارير الواردة من وكالات الفضاء الوطنية والإقليمية من أجل اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان أم لم يكن من الضروري إدخال تعديلات على المبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وصوغ معايير أمان. وأعرب ذلك الوفد عن ارتياحه للعمل الناجح الذي يضطلع به كل من اللجنة الفرعية والفريق العامل.

١١٨- ووفقا للفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، قرّرت اللجنة الفرعية في جلستها ٦٢٤، المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير، أن تدعو فريقها العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي إلى معاودة الانعقاد برئاسة أليس كابونيتي (الولايات المتحدة). وعقد الفريق العامل ٨ جلسات.

١١٩- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح ما أحرزه الفريق العامل أثناء الفترة ما بين الدورتين، وفقا لخطة العمل المتعدّدة السنوات، من تقدّم ممتاز في صوغ خيارات تنفيذية محتملة لوضع إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا.

١٢٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الفريق العامل قد ناقش، في الدورة الراهنة، مزايا عقد حلقة عمل تقنية مشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن أهداف معيار أمان تقني محتمل لاستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ونطاقه وسماته العامة، على نحو ما جاء في الاقتراح الوارد في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.278، وما سيترتب على عقد حلقة عمل مشتركة من هذا القبيل من نتائج تؤثّر في الفترة المتبقّية من خطة العمل الراهنة المتعدّدة السنوات.

١٢١- ولاحظت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بارتياح أن الفريق العامل قد اتفق على إمكانية عقد حلقة العمل المشتركة أثناء اليومين الأولين من الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية، التي ستعقد في عام ٢٠٠٦، كما اتفق على تعديل خطة عمله المتعدّدة السنوات في إطار هذا البند بحيث تشمل تنظيم وعقد حلقة العمل المشتركة. وترد اتفاقات الفريق العامل وتوصياته في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.281.^(٥)

١٢٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أيضا أن الفريق العامل نقّح النصين التاليين واتفق عليهما:

(أ) مخطط أولي مقترح لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا (A/AC.105/L.253/Rev.1)؛ للاطلاع على النص المنقّح، انظر الوثيقة A/AC.105/L.253/Rev.2؛

(ب) مشروع أولي لمخططات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي

المخطط لها والمرتبقة حاليا (A/AC.105/L.254/Rev.1)؛ للاطلاع على النص المنقح، انظر الوثيقة A/AC.105/L.254/Rev.2.

١٢٣- وأقرّت اللجنة الفرعية في جلستها ٦٣٥، المعقودة في ٣ آذار/مارس، تقرير الفريق العامل (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير).

١٢٤- وأقرّت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية توصية الفريق العامل بمواصلة العمل فيما بين الدورات بشأن المواضيع الوارد وصفها في خطة العمل المتعددة السنوات بصيغتها المعدلة (انظر الفقرة ٨ من المرفق الثالث لهذا التقرير). ولاحظت أن الفريق العامل قد اتفق على عقد اجتماعه ما بين الدورات في فيينا من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أثناء انعقاد الدورة الثامنة والأربعين للجنة استكشاف الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

١٢٥- واتفقت اللجنة الفرعية أيضا على أن يناقش الفريق العامل الوثيقتين المذكورتين في الفقرة ١٣ من تقريره وكذلك القائمة الأولية للمواضيع المحتملة لحلقة العمل التقنية المشتركة حول مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، المذكورة في الفقرة ١٠ من تقريره.

سابعا- التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية

١٢٦- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ٩ من جدول الأعمال، المعنون "التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية"، في إطار خطة العمل الثلاثية السنوات التي اعتمدها في دورتها الأربعين. وعملا بخطة العمل، دعيت الدول الأعضاء في اللجنة، عام ٢٠٠٥، إلى تقديم عروض حول استحداث معدات طبية-أحيائية إلكترونية وحول توافرها مع نظم التطبيب عن بعد الفضائية، كما دعيت إلى عقد حلقات نقاش حول حدود نظم التطبيب عن بعد الفضائية من حيث بارامتراتها التقنية ومدى تقبلها من المستخدمين. ووفقا لخطة العمل تلك، دعيت وكالات متخصصة كمنظمة الصحة العالمية إلى تقديم عروض حول نظم التطبيب عن بعد الفضائية.

١٢٧- وقد ألقى كلمة حول هذا البند ممثلو الصين وفرنسا وكولومبيا ونيجيريا والهند والولايات المتحدة.

١٢٨- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض العلمية والتقنية التالية حول هذا البند:

(أ) "عرض خاص حول التطبيب عن بعد: المترجم الطبي المتعدّد الوسائط"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

(ب) "الحوسبة النقالّة دعما للطب عن بعد"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

- (ج) "إنتيليميدنديا ٢٠٠٥: المؤتمر الدولي للتطبيب عن بعد"، قدّمه ممثل الهند؛
- (د) "تسخير القدرات الطبية لاستكشاف الفضاء: تجاوز حدود التطبيب عن بعد"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛
- (هـ) "استخدام تكنولوجيا الفضاء في الجهود العالمية الرامية إلى تحسين الخدمات الصحية والطبية"، قدّمه المراقب عن منظمة الصحة العالمية؛
- (و) "نهج إزاء تكوين نظرة عالمية بشأن التطبيب عن بعد والصحة الإلكترونية"، قدّمه المراقب عن الجمعية الدولية للتطبيب عن بعد.
- ١٢٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن تطوير التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية يركّز على مجالين اثنين: التطبيب عن بعد ودعم البعثات الفضائية المأهولة الطويلة الأمد. كما لاحظت أن التقدّم المحرز في كلا المجالين المذكورين يمكن أن يسهم في الوفاء باحتياجات البلدان النامية، وخصوصاً في الاستجابة للطوارئ الطبية في المواقع النائية، الثابتة منها والمتنقلة.
- ١٣٠- ولاحظت اللجنة الفرعية اتساع نطاق تطبيق التطبيب عن بعد في مجال الرعاية الصحية، كما أشارت إلى منفعه في العلوم البائية وخدمات التصوير الإشعاعي غير الموقعية ورصد نشاط القلب والعيادات الطبية وخدمات الإحالة إلى أطباء متخصصين وتقديم الرعاية الطبية إلى المحتجزين في مؤسسات إصلاحية والتعليم عن بعد في مجال الرعاية الصحية. كما أشارت إلى استحداث عدد من المبادرات في مجال التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية في البلدان النامية.
- ١٣١- ولاحظت اللجنة الفرعية أن من شأن التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية أن يحسّن بقدر كبير سبل الحصول على رعاية صحية جيدة وأن يزيد من نجاعة تكلفتها، كما أن من شأنه أن يغيّر أسلوب تقديم الرعاية الصحية ويحسّن صحة الملايين من الناس في كامل أرجاء العالم. كما لاحظت أن التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية من شأنه أن يقلص الفجوة القائمة حالياً بين نظم الرعاية الصحية في كل من المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية.
- ١٣٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن التطبيب عن بعد، بفضل استفادته من التطورات المستجدة في الاتصالات وانخفاض تكاليف التكنولوجيا وظهور الإنترنت، سيؤثر تأثيراً عميقاً في توفير الرعاية الطبية في كامل أنحاء العالم، وأن التطبيب عن بعد، وقد برهن فعلاً على أن بإمكانه تقليص تكاليف الرعاية الصحية.

١٣٣- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أهمية تبادل المعلومات عن الممارسات الطبية وإلى إمكانية زيادة فعالية ذلك التبادل بواسطة ما يقام من روابط بين المعدات الطبية-الأحيائية الإلكترونية والحواسيب والاتصالات الساتلية. ولاحظت أيضا أنه يمكن استخدام سواتل الاتصالات استخداما ناجعا أثناء الكوارث الطبيعية لإبلاغ السكان المتضررين بالاحتياجات اللازمة اتخاذها للوقاية من الأوبئة.

١٣٤- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لما قامت به الدول الأعضاء فيها والمهيات التي تتمتع بصفة مراقب لديها من عمل من أجل جلب التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية إلى بلدان في أفريقيا، بغية حل مشاكل تتصل بالمalaria والتهاب السحايا ودودة غينيا وغيرها من الأمراض.

١٣٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أن العقبات التي تعترض تطوير التطبيب عن بعد تشمل الحواجز القانونية والرقابية، وعدم قبول المؤسسات الطبية التقليدية استخدام التطبيب عن بعد، وكذلك عدم التوافق بين البرمجيات المستخدمة في وحدات ترابط البيانات الطبية والبرمجيات المستخدمة في إدارة شبكة المحطات الطرفية ذات الفتحات الصغيرة جدا.

١٣٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أن تكلفة المعدات وسهولة تشغيلها أساسيان لاستخدام تطبيقات التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية في البلدان النامية. كما لاحظت أن من شأن استحداث معدات وبرمجيات وعناصر ترابط بيني وسبل وصول إلى سواتل الاتصالات على نحو ناجح من حيث التكلفة أن يزيد في تكافؤ توزيع خدمات الرعاية الصحية في المناطق الريفية والحضرية.

١٣٧- ولاحظت اللجنة الفرعية أن نجاح تنفيذ المبادرات في مجال التطبيب عن بعد يرتبط بالوعي بمنافع التطبيب عن بعد والدعم الاستباقي الذي تقدمه الحكومات وكذلك بتقليص حدة الفقر في البلدان النامية.

١٣٨- واتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة النهوض بشراكات ثنائية ومتعددة الأطراف من أجل جلب منافع تطبيقات التطبيب عن بعد إلى البلدان النامية.

ثامنا- الأجسام القريبة من الأرض

١٣٩- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٠ من جدول الأعمال، "الأجسام القريبة من الأرض"، في إطار خطة العمل الثلاثية السنوات التي اعتمدها في دورتها الحادية والأربعين (A/AC.105/823، المرفق الثاني). ومقتضى

خطة العمل، دعت في عام ٢٠٠٥ المنظمات الدولية والهيئات الإقليمية وغيرها من الجهات الناشطة في ميدان أبحاث الأجسام القريبة من الأرض إلى الإبلاغ عن أنشطتها.

١٤٠- وكان معروضا على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة (A/AC.105/839) تحتوي على معلومات عما أجرت من بحوث وكالة الفضاء الأوروبية ومؤسسة حماية الفضاء في ميدان الأجسام القريبة من الأرض.

١٤١- وتكلم بشأن هذا البند ممثلو الجمهورية التشيكية والصين وماليزيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

١٤٢- واستمعت اللجنة الفرعية بشأن هذا البند إلى العروض العلمية والتقنية التالية:

- (أ) "تعريف بالأجسام القريبة من الأرض"، قدمه ممثل المملكة المتحدة؛
- (ب) "أنشطة وكالة الفضاء الأوروبية في مجال الأجسام القريبة من الأرض"، قدمه المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية؛
- (ج) "كيفية التعامل مع احتمال حقيقي لارتطام جسم قريب من الأرض بما: حالة الكويكب MN4"، قدمه المراقب عن مؤسسة حماية الفضاء؛
- (د) "تقرير عن أعمال منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن خطر الأجسام القريبة من الأرض"، قدمه المراقب عن تلك المنظمة؛
- (هـ) "الدراسة التي أعدتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن الأجسام القريبة من الأرض: وجهة نظر المملكة المتحدة"، قدمه ممثل المملكة المتحدة؛
- (و) "الاقتراحات المتعلقة بإنشاء نظام سيتاديل الدولي للدفاع الكوكبي"، قدمه ممثل الاتحاد الروسي؛
- (ز) "المجتمع البشري وارتطام المذنبات/الكويكبات بالأرض"، قدمه المراقب عن المجلس الدولي للعلوم؛
- (ح) "برنامج الأجسام القريبة من الأرض في جمهورية كوريا"، قدمه ممثل جمهورية كوريا.
- ١٤٣- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأجسام القريبة من الأرض هي كويكبات ومذنبات ذات مدارات تتقاطع مع مدار كوكب الأرض.

١٤٤- ولاحظت اللجنة الفرعية أنه على الرغم من أن احتمال اصطدام أجسام قريبة من الأرض بها منخفض جدا فإن تلك الأجسام يمكن أن تشكل خطرا على الأرض.

١٤٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أنه وقعت في الماضي اصطدامات لأجسام قريبة من الأرض بها، وأن أكبر الاصطدامات الأحدث عهدا وقع عندما سقط النيزك تونغوسكا على أراضي روسيا في عام ١٩٠٨.

١٤٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أن أجمع أداتين لتدبير مخاطر الأجسام القريبة من الأرض هما الكشف المبكر والتتبع الدقيق. ونوّهت اللجنة الفرعية بالأعمال التي تنفذها حاليا وتخطط لها مستقبلا الدول الأعضاء والجهات المراقبة في اللجنة من خلال البحوث الأرضية والفضائية الرامية إلى اكتشاف الأجسام القريبة من الأرض وتتبعها. ونوّهت اللجنة الفرعية أيضا بأن عددا من الدول الأعضاء يقوم حاليا بإنشاء مرافق متخصصة لرصد الأجسام القريبة من الأرض.

١٤٧- ولاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول الأعضاء نفذت أو تعتزم تنفيذ بعثات تحليل قريب وبعثات استكشاف إلى أجسام قريبة من الأرض. كما أشارت إلى عدد من البعثات الدولية الموفدة إلى أجسام قريبة من الأرض.

١٤٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أنه إذا توافر إنذار قبل وقت كاف، أمكن اتخاذ تدابير مضادة، إما لتجزئة الأجسام القريبة المتجهة إلى الأرض وإما لحرف مسارها. كما لاحظت أن تلك الأنشطة ستتطلب جهدا دوليا كبيرا ومنسقا.

١٤٩- واتفقت اللجنة الفرعية على أن تنقح خطة العمل المندرجة في إطار هذا البند لعامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، على النحو الوارد في الفقرة ٢٠ من المرفق الأول لهذا التقرير.

١٥٠- واتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة مواصلة التعاون الدولي في رصد الأجسام القريبة من الأرض وتوسيع نطاقه.

١٥١- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إجراء دراسة تقنية تبيّن تاريخ الأجسام القريبة من الأرض وإمكانية تخفيف خطرهما.

١٥٢- وأعرب عن رأي مفاده أن تقارير الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والهيئات الإقليمية ينبغي لها أن تركز في عام ٢٠٠٦ على المعلومات المتعلقة بالبعثات الفضائية وكذلك على الأنشطة الوطنية أو الأنشطة التعاونية الأوسع نطاقا في مجال البحث عن الأجسام القريبة من الأرض ومتابعتها.

١٥٣- وأعرب عن رأي مفاده أنه يمكن للدول الأعضاء أن تدرج خطر الأجسام القريبة من الأرض في خططها الخاصة بالتأهب للكوارث.

تاسعا- دعم تدبّر الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية

١٥٤- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١١ من جدول الأعمال، "دعم تدبّر الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية"، في إطار خطة العمل الثلاثية السنوات التي اعتمدها في دورتها الحادية والأربعين (A/AC.105/823، المرفق الثاني).

١٥٥- وتكلّم بشأن هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا والصين وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان.

١٥٦- واستمعت اللجنة بشأن هذا البند إلى العروض العلمية والتقنية التالية:

- (أ) "أنشطة تشكيلة سواتل رصد الكوارث"، قدّمه ممثل الجزائر؛
- (ب) "الميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى"، قدّمه ممثل كندا؛
- (ج) "رصد الكوارث من الفضاء: الدعم الألماني والتجربة الألمانية فيما يتعلق بكارثة التسونامي"، قدّمه ممثل ألمانيا؛
- (د) "محاث عن تصدّي الهند لكارثة التسونامي الآسيوية في عام ٢٠٠٤"، قدّمه ممثل الهند؛
- (هـ) "دور الاستشعار عن بعد في دعم تدبّر الكوارث في إندونيسيا"، قدّمه ممثل إندونيسيا؛
- (و) "أنشطة الوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي (الجاكسا) في الاستعانة بالنظم الفضائية في دعم تدبّر الكوارث"، قدّمه ممثل اليابان؛
- (ز) "استحداث طرائق لرصد الظواهر المحتملة الخطر والظواهر الكارثية من الفضاء باستخدام منصة شاملة من السواتل الصغيرة"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛
- (ح) "أنشطة المملكة المتحدة في مجال تدبّر الكوارث: تشكيلة سواتل رصد الكوارث"، قدّمه ممثل المملكة المتحدة؛

(ط) "استراتيجية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الحد من الكوارث في حالات تعدد المخاطر"، قدّمه المراقب عن تلك المنظمة.

١٥٧- وفي سياق المناقشة، استعرض الوفود الجهود الوطنية والتعاونية في مجال استخدام التكنولوجيات الفضائية في دعم أنشطة التأهب للكوارث والتصدي لها. وسيقت أمثلة للمبادرات الوطنية وللتعاون الثنائي والإقليمي والدولي، بما فيها البعثات الوشيكة التي ستزيد من توافر التكنولوجيات الفضائية.

١٥٨- وأبلغ مكتب شؤون الفضاء الخارجي اللجنة الفرعية بحالة التحضيرات لإجراء الدراسة المشار إليها في الفقرة ٦٧ أعلاه. ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنه، حتى بداية دورتها الثانية والأربعين، كانت حكومات ٢٠ دولة عضوا وأثنتان من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وثلاث منظمات غير حكومية تتمتع بصفة مراقب دائم لدى اللجنة قد رشّحت ٣٨ خبيرا لعضوية فريق الخبراء المخصّص. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أن المشاركة في فريق الخبراء المخصّص مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة.

١٥٩- ولاحظت اللجنة الفرعية كذلك أن فريق الخبراء المخصّص قدّم مشروع إطاره المرجعي والمخطط الأولي لخطة عمله الخاصة بإعداد الدراسة (A/AC.105/C.1/2005/CRP.17). وأقرّت اللجنة مشروع الإطار المرجعي والمخطط الأولي لخطة العمل، بصيغتها المعدّلة.

١٦٠- وأبدي رأي مفاده أن قيام مختلف وكالات الفضاء بتبادل المعلومات والخبرات عن التنبؤ بالزلازل باستخدام معلومات وبيانات مستمدّة من السواتل ينبغي أن يكون عنصرا هاما في نطاق عمل "هيئة التنسيق الفضائي الدولية لشؤون تدبّر الكوارث" والمقترحة.

١٦١- وأعرب أحد الوفود على رأي مفاده أن بحوث التنبؤ بالزلازل التي تستند إلى بيانات ومعلومات مستمدّة من السواتل يجب أن تأخذ في الاعتبار ما يتصل بالكوارث من بيانات تاريخية وآثارية وسيزمية قديمة. ورأى ذلك الوفد أنه ينبغي تحديد مناطق قليلة تتوافر دلائل واضحة تدل على تكرّر الزلازل فيها ووضع استراتيجية لرصد ومراقبة الزلازل في تلك المناطق باستخدام سواتل جميع وكالات الفضاء.

١٦٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث قد عُقد في كوبي، اليابان، من ١٨ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وتمخّض المؤتمر عن إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، اللذين شدّدا على أهمية عمليات رصد الأرض في تدبّر الكوارث. وشهد المؤتمر أيضا إطلاق البرنامج الدولي للإنذار المبكر.

١٦٣- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح ما أحرزه ميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (الميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى) من تقدم. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٥، انضمت إلى الميثاق الوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي (الجاكسا)، وبذلك ارتفع عدد وكالات الفضاء التي جعلت موجوداتها الفضائية متاحة لهيئات حماية المدنيين التي تتصدى لكارثة كبرى إلى سبع وكالات. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أنه يجري إعداد اقتراح لتمكين "تشكيلة سواتل رصد الأرض" من الانضمام لعضوية الميثاق.

١٦٤- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن أعضاء تشكيلة سواتل رصد الكوارث ملتزمون بتقديم خمسة في المائة من جميع البيانات المجموعة من خلال التشكيلة، على سبيل الهبة، لأغراض تدبير الكوارث على الصعيد العالمي.

١٦٥- وأعرب عن رأي مفاده أن الميثاق، إلى جانب استخدامه في التصدي للكوارث، ينبغي أن يستعان به أيضا في درء الكوارث والتنبؤ بها.

١٦٦- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن حلقة العمل الدولية للخلوص إلى نتائج على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من سلسلة حلقات عمل الأمم المتحدة الإقليمية حول تدبير الكوارث، التي نظّمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي ضمن إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، قد عُقدت في ميونيخ، ألمانيا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. واشتركت في رعاية حلقة العمل وكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا)، واستضافها المركز الألماني لشؤون الفضاء الجوي، ونُظمت بالتعاون مع اليونسكو والاستراتيجية العالمية للحد من الكوارث. وحضر الحلقة ١٧٠ مشاركا من ٥١ بلدا ومنظمات دولية مختلفة، شكّلت توصياتها الختامية "رؤية ميونيخ"، وهي استراتيجية عالمية لتحسين الحد من المخاطر وتدبير الكوارث باستخدام التكنولوجيا الفضائية.

١٦٧- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح ما أسهمت به التكنولوجيات الفضائية في جهود الإغاثة من كارثة التسونامي الأخيرة في المحيط الهندي. وقد استعين بالميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى ثلاث مرات في الفترة التي أعقبت التسونامي مباشرة، كان إحداها من جانب مكتب شؤون الفضاء الخارجي بصفته هيئة معونة للميثاق. وعقب تلك الكارثة، استخدمت هيئات الإغاثة والتصدي للكوارث بيانات ومنتجات معلوماتية مستمدة من عدة سواتل لرصد الأرض والأحوال الجوية، منها صور ساتلية عالية الاستبانة. وإضافة

إلى ذلك، هيأت الصور الساتلية فرصة فريدة لرصد انتشار الموجة المدمية ذاتها أثناء الفترة الزمنية المواكبة لطورها المحيطي الشديد.

١٦٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أن جهود الإغاثة المضطلع بها ردًا على كارثة التسونامي في المحيط الهندي أظهرت أن الاتصالات الساتلية في حالات الطوارئ كان لها دور بالغ الأهمية في إنقاذ الأرواح وتقليل المعاناة البشرية بإنشاء خدمات طبية عن بعد. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا شبكات المحطات الرادارية ذات الفتحة الصغيرة جدا تمكنت من استرجاع قدرات ائتمار حيوية ذات صلة بالإغاثة، في غضون ٢٤ ساعة في بعض الحالات، بينما وقّرت محطات "إممارسات" والخدمات الهاتفية الساتلية المحمولة دعما لوجستيا لتوزيع المواد الطبية وكذلك الأغذية وماء الشرب.

١٦٩- ورحبت اللجنة الفرعية بالجهود الدولية لإنشاء نظام فعال للإنذار المبكر بفيضانات التسونامي لمنطقة المحيط الهندي، وكذلك لمناطق أخرى من العالم، ضمن إطار التنسيق العالمي الذي توفره اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، التابعة لليونسكو. كما لاحظت اللجنة أن اجتماع قادة "رابطة أمم جنوب شرقي آسيا" بشأن آثار الزلزال والتسونامي الهائلين اللذين وقعا في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي عقد في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، أعلنوا التزامهم بإنشاء نظام إقليمي للإنذار المبكر، من خلال "الإعلان الخاص بالعمل على تدعيم الإغاثة والاستصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب كارثة الزلزال والتسونامي التي وقعت في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤".

١٧٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن خطة التنفيذ العشرية السنوات لإنشاء منظومة عالمية لنظم رصد الأرض (جيوس) ذكرت الحد من فقدان الأرواح والممتلكات بفعل الكوارث الطبيعية والكوارث الناشئة عن أفعال البشر كواحدة من المنافع المجتمعية التسع التي ستسهم فيها منظومة "جيوس"، ودعت إلى تعزيز الاستخدام الفعال للبيانات الساتلية باستحداث نظم للرصد والتنبؤ وتقييم المخاطر والإنذار المبكر وتخفيف الأضرار والتصدي للأخطار منسقة تنسيقا أفضل على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أن مؤتمر القمة الثالث المعني برصد الأرض، الذي عقد في بروكسيل في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، اعتمد بيانا ختاميا بشأن دعم نظم الإنذار الخاصة بالتسونامي وحالات تعدد الأخطار ضمن إطار منظومة "جيوس". ودعا البيان الختامي أيضا الفريق المعني برصد الأرض، الذي أنشأه مؤتمر القمة على أساس دائم، إلى دعم توسيع قدرات الحد من الكوارث في حالات تعدد الأخطار على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

١٧١- وأشارت اللجنة الفرعية إلى الأعمال التي اضطلع بها مشروع "GeoHazards Theme" ضمن إطار استراتيجية الرصد العالمي المتكاملة (إيغوس). وذكّر أن ذلك المشروع يركّز على الرصد والتنبؤ قبل وقوع الكارثة في مجالات الزلازل والانزلاقات الأرضية والبراكين، ويجري تنفيذه بالاشتراك مع برنامج التطبيقات الجيولوجية للاستشعار عن بعد، التابع لليونسكو.

١٧٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الرئيس الحالي للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض (سيوس) حدّد العمل على تحسين التنسيق بين القدرات الفضائية الخاصة بتدبير الكوارث كهدف محوري لتلك اللجنة في عام ٢٠٠٥.

١٧٣- ولاحظت اللجنة الفرعية أن مشروع "ريسبوند"، الذي يجري إنشاؤه ضمن نطاق مبادرة "الرصد العالمي من أجل البيئة والأمن"، يستهدف تيسير الوصول إلى الخرائط والصور الساتلية والمعلومات الجغرافية. والخدمات المتوقعة من مشروع "ريسبوند" تعالج جميع أجزاء دورة الأزمة الإنسانية وتشمل الأزمات البطيئة الوقوع، مثل المجاعات، والأحوال الكارثية المفاجئة، مثل الزلازل.

عاشرا- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها

١٧٤- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٢ من جدول الأعمال، المتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض والاتصالات الفضائية كموضوع/بند مناقشة منفرد.

١٧٥- وتكلّم بشأن هذا البند ممثلو إكوادور واندونيسيا وشيلي وكولومبيا.

١٧٦- وأعرب المراقب عن بوليفيا، متحدّثا باسم أعضاء مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عن اهتمام بلدان المجموعة بالاستخدام الرشيد والكفؤ والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض وعن ضرورة إيجاد سبل وأدوات لاستخدام آلية فعّالة تمكّن هذه المبادئ من تحقيق نتائج ملموسة.

١٧٧- وأعربت هذه الوفود مجدّدا عن رأي مفاده أن المدار الثابت بالنسبة للأرض مورد طبيعي محدود مهدّد بأن يصبح مشبعا. ورأت تلك الوفود ضرورة ترشيد استغلال المدار

الثابت بالنسبة للأرض وتيسيره لجميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، بحيث تتاح لها فرص استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض بشروط منصفة. ودعت تلك الوفود أيضا إلى مراعاة احتياجات البلدان النامية ومصالحها والموقع الجغرافي لبلدان معينة والإجراءات التي يتبعها الاتحاد الدولي للاتصالات. ولذا، رأت تلك الوفود أنه ينبغي إبقاء البند المتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض ضمن جدول أعمال اللجنة الفرعية لمواصلة مناقشته بهدف الاستمرار في تحليل خصائصه التقنية والعلمية.

١٧٨- وفي هذا الصدد، قدّم ممثل كولومبيا، باسم أمانة مؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء، عرضا بعنوان "أداة تحليل استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض"، يوضّح الاستخدام غير المتجانس لموارد الطيف المداري مما يؤدي إلى ازدياد خطر التشبع فيما يخص بعض المناطق. واقترح هذا الوفد إجراء دراسة متعمّقة باستخدام أداة تحليل استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض تصدر نتائجها الأولى في مستهلّ عام ٢٠٠٦، واعتبر المشاركة النشطة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي والاتحاد الدولي للاتصالات في هذه العملية مهمة. وأعربت بعض الوفود عن رغبتها في المشاركة في هذه المبادرة.

١٧٩- وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن هناك حاجة إلى استخدام الفضاء الخارجي على أساس تعاون دولي فعال وناكر للذات، يأخذ في الحسبان الاحتياجات المميزة للبلدان النامية، وخاصة الاحتياجات النابعة من الموقع الجغرافي لبعض البلدان النامية. وناشد ذلك الوفد البلدان المتقدّمة أن تساعد البلدان النامية، عن طريق توفير الموارد والقدرة التكنولوجية التي تمكّنها من استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض على قدم المساواة، آخذة في اعتبارها الدور الحيوي الذي تقوم به سواتل الاتصالات في هذا المدار، لتقليص الفجوة الرقمية.

١٨٠- وأعرب من جديد عن الرأي الذي مفاده أن خطر التشبع المتأصل في المدار الثابت بالنسبة للأرض سيتوجّب المحافظة على ترشيد طبيعة استغلاله وإسناد الأفضلية إلى البلدان الواقعة في المناطق المدارية فيما يتعلق بتخصيص الطيف ضمن المدار الثابت بالنسبة للأرض بوصف ذلك أفضل طريقة لتخفيف الآثار السلبية للأمطار الغزيرة في هذه المناطق على نوعية الوصلات الساتلية ولا سيما نطاق التردّد الستيمتري.

حادي عشر - دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ سنة دولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية

١٨١- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٣ من جدول الأعمال، المعنون "دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية"، بصفتها مسألة منفردة/بندا منفردا للنقاش.

١٨٢- وتكلم ممثلًا للاتحاد الروسي والولايات المتحدة في إطار هذا البند.

١٨٣- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العرضين العلميين والتقنيين التاليين في إطار هذا البند من جدول الأعمال:

(أ) "بعض نتائج تجربة 'كوروناس-سبيريت'، قدمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(ب) "خطط بشأن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ودور الولايات المتحدة"، قدمه ممثل الولايات المتحدة.

١٨٤- ولاحظت اللجنة الفرعية أن إعلان سنة ٢٠٠٧ سنة دولية للفيزياء الشمسية يستتبع تنفيذ برنامج دولي من التعاون العلمي الرامي إلى فهم الدوافع الخارجية للبيئات الكوكبية، وهو سيشمل نشر أدوات جديدة وإجراء عمليات رصد جديدة من الأرض وفي الفضاء وعنصرا تعليميا.

١٨٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أن سنة ٢٠٠٧ ستصادف أيضا الذكرى الخمسين للسنة الدولية للفيزياء الأرضية، التي نُظمت سنة ١٩٥٧ من أجل دراسة الظواهر العالمية للأرض وبيئة الفضاء القريب من الأرض وشارك فيها زهاء ٦٠ ٠٠٠ عالم من ٦٦ بلدا، كانوا يعملون في آلاف المحطات في مختلف أنحاء العالم بغية التمكن من إجراء عمليات رصد عالمية متزامنة من الأرض والفضاء.

١٨٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ستستند إلى النتائج المحرزة أثناء السنة الدولية للفيزياء الأرضية التي نُظمت سنة ١٩٥٧ من أجل دراسة العمليات الشاملة في المنظومة الشمسية التي تؤثر في البيئتين الكوكبية والأرضية. وأشارت إلى أن تلك الدراسة ستمهّد الطريق لسفر الإنسان بشكل آمن إلى القمر والكواكب وستكون مصدر إلهام للجيل التالي من علماء فيزياء الفضاء.

١٨٧- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأهداف المحددة للسنة الدولية للفيزياء الشمسية ستكون كما يلي:

(أ) توفير قياسات معيارية لاستجابة الغلاف المغناطيسي والغلاف الأيوني والغلاف الجوي المنخفض وسطح الأرض للظواهر الشمسية ، بغية تبيّن العمليات والدوافع العالمية التي تؤثر في البيئة والمناخ الأرضيين؛

(ب) دعم الدراسة العالمية للمنظومة الشمسية إلى غاية حدود المنظومة الشمسية، من أجل فهم الدوافع الخارجية والتاريخية للتغير الفيزيائي الأرضي؛

(ج) تعزيز التعاون العلمي الدولي على دراسة الظواهر الفيزيائية الشمسية؛

(د) إبلاغ الأعضاء المهتمين في الأوساط العلمية وعمامة الناس بالنتائج العلمية الفريدة المكتسبة في السنة الدولية للفيزياء الشمسية.

١٨٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ستكون مكتملاً هاماً للبرنامج الدولي بشأن العيش مع نجم، وذلك بلفت مزيد من الانتباه إلى ذلك البرنامج وطنياً وإقليمياً ودولياً.

١٨٩- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن مبادرة الأمم المتحدة بشأن علوم الفضاء الأساسية تؤدي دوراً رئيسياً في تدويل السنة الدولية للفيزياء الشمسية. وأفادت بأن هناك دافعاً رئيسياً للسنة الدولية للفيزياء الشمسية هو نشر مصفوفات من الأدوات الصغيرة، كأدوات القياس المغناطيسي والهوائيات الراديوية وأجهزة استقبال إشارات النظام العالمي لتحديد المواقع وأجهزة الكاميرا لكل السماء في جميع أنحاء العالم، من أجل توفير قياسات عالمية للظواهر الفيزيائية الشمسية.

١٩٠- ودعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء إلى تقديم دعم حكومي من أجل تمكين العلماء المحليين من المشاركة في تحليل وتفسير البيانات المستمدة من البعثات الفضائية والمتعلقة بالظواهر الأرضية والشمسية.

١٩١- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للفيزياء الشمسية، ومن ذلك الخدمات الإعلامية الوضوئية على كامل نطاق العالم من أجل تعميم المعلومات الأساسية عن السنة الدولية، وهي معلومات تكفلت بها مبادرة الأمم المتحدة بشأن علوم الفضاء الأساسية بالتعاون مع منظّمي السنة الدولية للفيزياء الشمسية من خلال موقع شبكي وصفحات مكرّسة لهذا الموضوع على موقع مكتب شؤون الفضاء الخارجي ورسالة إخبارية ومطوية إعلامية. وأفيد بأن المواقع الشبكية توفر معلومات أساسية عن السنة الدولية للفيزياء الشمسية وأنها مفيدة بوجه خاص لعلماء البلدان النامية.

١٩٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أيضا أن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية حول علوم الفضاء الأساسية: السنة الدولية للفيزياء الشمسية، التي من المزمع عقدها في العين، بالإمارات العربية المتحدة، من ٢٠ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ستكون حلقة العمل الأولى التي ستنظّم في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وتتناول السنة الدولية للفيزياء الشمسية.

ثاني عشر - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

١٩٣- وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في مقترحات بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين الذي من المزمع تقديمه إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وعملا بالفقرة ١٦ من ذلك القرار، طلبت اللجنة الفرعية إلى الفريق العامل الجامع الذي أنشئ في جلستها ٦٢٢ التي عقدت في ٢٣ شباط/فبراير، أن ينظر في مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين.

١٩٤- وأقرّت اللجنة الفرعية في جلستها ٦٣٦، المعقودة في ٣ آذار/مارس، توصيات الفريق العامل الجامع بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين، بصيغتها الواردة في تقرير الفريق العامل الجامع (انظر المرفق الأول لهذا التقرير).

١٩٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأمانة حدّدت موعد انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية لكي يكون من ٢٠ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠٠٦.

الحواشي

- (١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.
- (٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، فيينا، ١٩-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.00.I.3)، الفصل الأول، القرار ١.
- (٣) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.I.6.
- (٤) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.I.7.
- (٥) أعيد إصدارها لأسباب فنية.

المرفق الأول

تقرير الفريق العامل الجامع

ألف - مقدمة

١ - وفقا للفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، عاودت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الثانية والأربعين، عقد الفريق العامل الجامع. وعقد الفريق ١٠ جلسات في الفترة من ٢٣ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥. ونظر الفريق في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، وفي تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)، وفي مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية، التي ستعقد في عام ٢٠٠٦. وفي جلسته العاشرة، المعقودة في ٤ آذار/مارس، اعتمد الفريق العامل الجامع هذا التقرير.

٢ - وفي الجلسة ٦٢٢ للجنة الفرعية، المعقودة في ٢٣ شباط/فبراير، ائُتخب محمد نسيم شاه رئيسا للفريق العامل الجامع. وفي ملاحظاته الاستهلالية، استعرض الرئيس ولاية الفريق العامل الجامع في دورته لعام ٢٠٠٥. وعرضت على الفريق قائمة بالمسائل التي ينبغي له النظر فيها (A/AC.105/C.1/2005/CRP.8/Rev.1).

باء - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٣ - عُرض على الفريق العامل الجامع تقرير خبيرة التطبيقات الفضائية (A/AC.105/840)، ولاحظ الفريق أن الخبيرة استكملت تقريرها ببيان.

٤ - وأحاط الفريق العامل الجامع علما بملفات العمل ودورات التدريب والزمالات الطويلة الأمد لأغراض التدريب المتعمق، وكذلك بالخدمات الاستشارية التقنية، التي اقترحت على اللجنة الفرعية في تقرير خبيرة التطبيقات الفضائية (A/AC.105/840)، المرفق الثاني).

جيم - تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

٥ - عُرضت على الفريق العامل الجامع الوثائق التالية:

- (أ) تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث) (A/59/174)؛
- (ب) حالة تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث (A/AC.105/C.1/2005/CRP.9)؛
- (ج) تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث: الخطوات المقبلة (A/AC.105/C.1/2005/CRP.10/Rev.1)؛
- (د) اقتراح بوضع خطة عمل ثلاثية السنوات بشأن السنة الدولية للفيزياء الشمسية (A/AC.105/C.1/2005/CRP.13)؛
- (هـ) معلومات عن اجتماع الهيئة العامة الرفيع المستوى الذي سيعقد من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أثناء الدورة الستين للجمعية العامة (A/AC.105/C.1/2005/CRP.14)؛
- (و) تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث: اجراءات يَتمثل أن هم عددا كبيرا من الدول الأعضاء (A/AC.105/C.1/2005/CRP.15)؛
- (ز) اقتراح بتعديل خطة العمل الخاصة ببند جدول الأعمال المتعلق بالأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/C.1/2005/CRP.18)؛
- (ح) خطة عمل جديدة متعدّدة السنوات بشأن بند جدول الأعمال المتعلق بالحطام الفضائي (A/AC.105/C.1/2005/CRP.19)؛
- (ط) مشروع جدول الأعمال المؤقت للجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثالثة والأربعين (A/AC.105/C.1/2005/CRP.20).
- ٦- وأحاط الفريق العامل الجامع مع التقدير بأن أفرقة العمل المعنية بوضع استراتيجية لرصد البيئة (التوصية ١) وبالتنبؤ بالطقس والمناخ (التوصية ٤) وبتبادل المعارف (التوصية ٩) وبالتنمية المستدامة (التوصية ١١) وبالأجسام القريبة من الأرض (التوصية ١٤) ستواصل عملها على تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، عملا بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩، المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.
- ٧- ولاحظ الفريق العامل الجامع بارتياح أن أفرقة العمل المعنية بوضع استراتيجية لرصد البيئة (التوصية ١) وبالتنمية المستدامة (التوصية ١١) وبالأجسام القريبة من الأرض (التوصية ١٤) اجتمعت أثناء الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية وأبلغت عما أحرزته من تقدّم في عملها.

- ٨- ولاحظ الفريق العامل الجامع بارتياح أنه على الرغم من أن فريق العمل المعني بالنظم العالمية لسواتل الملاحه (التوصية ١٠) لن يواصل عمله في شكل فريق عمل فإن أعضاءه سيواصلون عملهم على تعظيم منافع استخدام تطبيقات النظم العالمية لسواتل الملاحه دعما للتنمية المستدامة. وأحاط الفريق العامل علما بأن العمل على إنشاء لجنة دولية معنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحه، وفقا للفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩، قد بدأ بالفعل.
- ٩- ولاحظ الفريق العامل الجامع أن هناك مناقشات جارية بشأن احتمال مواصلة عمل فريق العمل المعني بالصحة العامة (التوصية ٦). وأحاط الفريق العامل علما مع التقدير بعرض منظمة الصحة العالمية تولي رئاسة ذلك الفريق.
- ١٠- وأحاط الفريق العامل الجامع علما بأن مكتب شؤون الفضاء الخارجي سيساعد أفرقة العمل تلك على تنسيق المرحلة الابتدائية من خطط عملها المحدثة فيما بين أعضائها الحاليين، مع السعي إلى تثبيت عضوية الأفرقة أو زيادتها. وسيساعد المكتب أيضا تلك الأفرقة، عند الطلب وضمن حدود موارده، على صوغ خطط عملها المحدثة. كما أحاط الفريق العامل علما بأن المكتب سيتشاور مع أعضاء فريق العمل المعني بالصحة العامة بشأن احتمال تولي منظمة الصحة العالمية رئاسة ذلك الفريق.
- ١١- واتفق الفريق العامل الجامع على أن يركّز مناقشته على تنفيذ الاجراءات الثلاثة التي تدعو إليها خطة العمل التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٩، وهي: زيادة فوائد القدرات الفضائية الموجودة على تدبر الكوارث إلى أقصى حد، وزيادة فوائد استخدام وتطبيقات النظم العالمية لسواتل الملاحه إلى أقصى حد دعما للتنمية المستدامة (A/59/174)، الفقرات ٢٥٢-٢٦٩)؛ وتعزيز بناء القدرات في الأنشطة ذات الصلة بالفضاء (A/59/174)، الفقرات ٢٩٩-٣١٠).
- ١٢- واتفق الفريق العامل الجامع كذلك على تجميع الإجراءات المقترحة في الفقرات ٣٠١-٣٠٩ من خطة العمل تحت عنوان "تنظيم اجتماع للدول الأعضاء ووكالات الفضاء المهتمة لتحديد الأطراف الراغبة في الاضطلاع بالإجراءات الواردة في الفقرات ٣٠١-٣٠٩ من خطة العمل"، بغية إحراز تقدّم في تنفيذ تلك الإجراءات المقترحة.
- ١٣- ونظر الفريق العامل في ما يمكن أن تقدّمه لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من مساهمة في اجتماع الهيئة العامة الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة، الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ لإجراء استعراض شامل للتقدّم المحرز في الوفاء بالالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥). واتفق

الفريق العامل الجامع على أنه ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يسعى للحصول على مزيد من المعلومات عن تنظيم اجتماع الهيئة العامة الرفيع المستوى وعن إمكانية إسهام لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في ذلك العمل، وأن يبلغ الدول الأعضاء قبل الدورة الثامنة والأربعين للجنة عما يخلص إليه من نتائج. واستنادا إلى المعلومات المقدّمة من المكتب، ينبغي للجنة أن تنظر في كيفية الإسهام في اجتماع الهيئة العامة الرفيع المستوى، وفي الآلية التي ستقدّم بها تلك المساهمة.

١٤- ولاحظ الفريق العامل الجامع أن عددا من المبادرات قد اتخذت من أجل تشجيع الشباب على زيادة مشاركتهم في مجال العلوم والهندسة الفضائية، واتفق على دعوة الدول الأعضاء، وخصوصا المراقبين الدائمين في اللجنة، إلى تزويد الفريق العامل الجامع أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية بتقارير عن أنشطتها المتعلقة بترويج العلوم والهندسة الفضائية في أوساط الشباب.

دال- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

١٥- أحاط الفريق العامل الجامع علما بأن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، ستقدّم إلى اللجنة اقتراحها بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية، التي ستعقد في عام ٢٠٠٦.

١٦- ونظر الفريق العامل الجامع في خطة العمل المتعدّدة السنوات الجديدة التالية فيما يتعلق بالبنود المزمع إدراجها في جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية:

(أ) السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧، اقترحت باكستان والجمهورية التشيكية وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (A/AC.105/C.1/2005/CRP.13)؛

(ب) الحطام الفضائي، حسبما اتفق عليه الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي (الفقرة ٦ من المرفق الثاني لهذا التقرير)؛

١٧- ونظر الفريق العامل الجامع أيضا في تعديلات مقترحة على خطة العمل المتعدّدة السنوات فيما يتعلق بالبندين التاليين من جدول أعمال اللجنة الفرعية:

(أ) استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، حسبما اتفق عليه الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (الفقرة ٨ من المرفق الثالث لهذا التقرير)؛

(ب) الأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/C.1/2005/CRP.18).

١٨ - واتفق الفريق العامل الجامع على أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تنظر في البند المتعلق بالحطام الفضائي وفقا لخطة العمل التي اتفق عليها الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي، حسبما وردت في الفقرة ٦ من المرفق الثاني لهذا التقرير.

١٩ - واتفق الفريق العامل الجامع على أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تواصل نظرها في البند المتعلق باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وفقا لخطة العمل التي اتفق عليها الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، حسبما وردت في الفقرة ٨ من المرفق الثالث لهذا التقرير.

٢٠ - واتفق الفريق العامل الجامع على تعديل خطة العمل الخاصة ببند جدول الأعمال المتعلق بالأجسام القريبة من الأرض لعامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ على النحو التالي:

٢٠٠٦ التقارير الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية عن مبادراتها المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض. بما فيها البعثات وأعمال البحث والمتابعة، وكذلك الخطط المتعلقة بالأنشطة المقبلة.

سوف ينظر فريق العمل في الخطوات المقبلة، وخصوصا امكانية الحاجة إلى نشاط آخر يُضطلع به وطنيا أو إقليميا أو من خلال التعاون الدولي. وينبغي النظر في ذلك التعاون جنبا إلى جنب مع آفاق المناسقة وسبل توسيع نطاق التعاون.

النظر في الحاجة إلى فريق عامل في عام ٢٠٠٧.

تحديث برنامج العمل الخاص بالسنة الثالثة حسب الاقتضاء، والنظر في الحاجة إلى عمل في فترة ما بين الدورات.

٢٠٠٧ مواصلة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية تقديم تقارير عن مجموعة الأنشطة المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض.

ينبغي لفريق العمل أن يواصل عمله ويقدم اقتراحات حسب الاقتضاء، استناداً إلى عمله في السنة الثانية.

النظر في مجموعة الأعمال الأخرى المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض، والآليات المناسبة لذلك.

٢١- واتفق الفريق العامل الجامع على تعديل خطة العمل الخاصة ببند جدول الأعمال المتعلق بدعم تدبير الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية لعام ٢٠٠٦ على النحو التالي:

٢٠٠٦ استعراض توصيات فريق العمل المعني بتدبير الكوارث، بغية تنفيذها.

تنظيم حلقة عمل/ندوة لمدة يوم واحد حول تدبير الكوارث بمشاركة مشغلي سواتل الاتصالات/الأرصاد الجوية.

تبادل المعلومات مع الوكالات المتخصصة داخل منظومة الأمم المتحدة عن أنشطتها ذات الصلة بموضوع دعم تدبير الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية، وكذلك البنى الإقليمية المعنية بتدبير الكوارث.

٢٢- واتفق الفريق العامل الجامع على أن تنظر اللجنة الفرعية، اعتباراً من دورتها الثالثة والأربعين، التي ستعقد سنة ٢٠٠٦، في بند حول السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧، وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التالية:

٢٠٠٦ تقارير عن الأنشطة التخطيطية تعدّها أمانة السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ والدول الأعضاء المهتمة والمنظمات العلمية. وسوف تقدّم أمانة السنة الدولية عرضاً عن نتائج حلقة العمل الأولى المشتركة بين السنة الدولية للفيزياء الشمسية ومبادرة الأمم المتحدة بشأن علوم الفضاء الأساسية.

٢٠٠٧ تقارير عن الأنشطة الوطنية والإقليمية ذات الصلة بالسنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧، تعدّها الدول الأعضاء المهتمة والمنظمات العلمية وأمانة السنة الدولية. وسوف تشمل هذه التحديثات معلومات عن التقدّم المحرز في سبيل تنظيم حملات وصول وتعليمية وبحثية وعن تحديد مصفوفات الأدوات وخطط نشرها.

٢٠٠٨ تقارير من الدول الأعضاء المهتمة والمنظمات العلمية وأمانة السنة الدولية للفيزياء الشمسية عن التقدم المحرز في الحملات العلمية وفي إنشاء قواعد بيانات للسنة الدولية. وسوف تتاح خطط بشأن النشر المتواصل لمصفوفات الأدوات وبشأن الأنشطة المقبلة.

٢٣- وأوصى الفريق العامل الجامع بمشروع جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، في سنة ٢٠٠٦:

- ١- تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٢- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٣- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٤- المسائل المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٥- البنود التي ينظر فيها ضمن إطار خطط العمل:

(أ) الحطام الفضائي؛

(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في الفقرة ٦ من المرفق الثاني لهذا التقرير)

(ب) استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي؛

(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في الفقرة ٨ من المرفق الثالث لهذا التقرير)

(ج) التطبيب عن بُعد بالاعتماد على النظم الفضائية؛

(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في الفقرة ١٣٨ من تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن أعمال دورتها السادسة والأربعين (A/58/20))

(د) الأجسام القريبة من الأرض؛

(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في الفقرة ٢٠ أعلاه)

- (هـ) دعم تدبّر الكوارث المستند إلى النظم الفضائية؛
(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في الفقرة ٢١
أعلاه)
- (و) السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧.
(العمل المزمع في سنة ٢٠٠٦ حسبما هو مجسّد في خطة العمل
المتعدّدة السنوات الواردة في الفقرة ٢٢ أعلاه)
- ٦- موضوع/بند منفرد للمناقشة: دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية
للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، في ميدان الاتصالات
الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك دراسة المسائل الأخرى المتصلة
بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان
النامية ومصالحها.
- ٧- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية
العلمية والتقنية، بما في ذلك تحديد المواضيع التي يعتزم تناولها كمواضيع/بنود
مناقشة منفردة أو ضمن إطار خطط عمل متعدّدة السنوات.
- ٨- التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٢٤- واتفق الفريق العامل الجامع على مواصلة الممارسة المتمثّلة في التنظيم التناوبي السنوي
للندوة المشتركة بين لجنة أبحاث الفضاء (الكوسبار) والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية
(الإياف) والندوة المعنية بتعزيز الشراكة مع الصناعة. واتفق الفريق العامل الجامع على أن
تُعقد الندوة المعنية بتعزيز الشراكة مع الصناعة وتُعلّق الندوة المشتركة بين الكوسبار والإياف
في سنة ٢٠٠٦.
- ٢٥- وأوصى الفريق العامل الجامع بأن تتناول الندوة القادمة المعنية بتعزيز الشراكة مع
الصناعة، المزمع عقدها أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية، في سنة ٢٠٠٦، مسألة
بعثات الرادارات ذات الفتحة الاضطناعية وتطبيقاتها. واتفق الفريق العامل الجامع أيضا على
أن تُعقد تلك الندوة ظهيرة أول يوم من انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية وأن
يُكرّس للندوة كل الوقت المتاح للجنة الفرعية في تلك الظهيرة.

هاء- مسائل أخرى

٢٦- أوصى الفريق العامل الجامع بأن ينعقد مجدداً أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، في سنة ٢٠٠٦.

المرفق الثاني

تقرير الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي

- ١ - وفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، دعت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثانية والأربعين الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر، حسب الاقتضاء، في مقترحات لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي بشأن تخفيف الحطام الفضائي وما يرد من تعليقات في هذا الصدد. وعقد الفريق العامل ثلاث جلسات، في ٢٨ شباط/فبراير و ٢ آذار/مارس و ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.
- ٢ - وفي الجلسة ٦٢٨ للجنة الفرعية، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، انتخب كلاوديو بورتيللي (إيطاليا) رئيسا للفريق العامل المعني بالحطام الفضائي.
- ٣ - وكانت الوثائق التالية معروضة على الفريق العامل لكي ينظر فيها:
- (أ) مذكرة من الأمانة عن الأبحاث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر طاقة نووية وبمشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي (A/AC.105/838 و Add.1)؛
- (ب) نظر لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي في التعليقات الواردة من الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية على المقترحات بشأن التخفيف من الحطام الفضائي ونتائج الاجتماع التشاوري بين لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية المعقود في فانكوفر، كندا، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/C.1/L.279).
- ٤ - ولاحظ الفريق العامل أن الدول الأعضاء عقدت مشاورات غير رسمية لوضع مقترحات لتخفيف الحطام الفضائي تعدها اللجنة الفرعية وعن خطة عمل جديدة متعددة السنوات ينظر فيها في إطار البند الخاص بالحطام الفضائي.
- ٥ - واتفق الفريق العامل على أن يضع وثيقة عن تخفيف الحطام الفضائي تستند إلى الاعتبارات التالية:

(أ) أنها ستستخدم المضمون التقني للمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي، التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي (A/AC.105/C.1/L.260) كأساس؛

(ب) أنها لن تكون من الناحية التقنية أكثر تشدداً من المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي، التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي؛

(ج) أنها لن تكون ملزمة بموجب القانون الدولي؛

(د) أن تنفيذ تخفيف الحطام الفضائي سيظل طوعياً، وينبغي أن يتم من خلال الآليات الوطنية؛

(هـ) أنها ستسأل بأن الاستثناءات قد يكون لها ما يبررها؛

(و) أنها ستكون وثيقة حية يمكن تحديثها بانتظام وفقاً لتطور الممارسات الوطنية والدولية بشأن تخفيف الحطام الفضائي والتطورات البحثية والتكنولوجية ذات الصلة؛

(ز) أنها ستكون منطبقة على التخطيط للبعثات وعلى تشغيل مركبات الفضاء والمراحل المدارية المصممة حديثاً وعلى الموجود منها إن أمكن ذلك؛

(ح) أنها ستولي الاعتبار لمعاهدات الأمم المتحدة ومبادئها بشأن الفضاء الخارجي؛

(ط) يعتزم أن تكون وثيقة تخفيف الحطام الفضائي وثيقة موجزة تحتوي على مبادئ توجيهية نوعية رفيعة المستوى وتشير إلى المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي. وستكون للوثيقة مرفقات على النحو الذي يقرره الفريق العامل أثناء سريان خطة عمله.

٦- واتفق الفريق العامل على أن تواصل اللجنة الفرعية النظر في البند الخاص بالحطام الفضائي وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات الجديدة التالية:

٢٠٠٥ يبدأ الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي أعماله لما بين الدورات من أجل الإعداد لبدء خطة العمل الجديدة في عام ٢٠٠٦. وستشتمل أعمال ما بين الدورات على النظر في الاقتراحات الواردة من الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن الوثيقة التي ستعد لتتناول تخفيف الحطام الفضائي. ويمكن أن تنظر الدول الأعضاء أيضاً في مسائل الحطام الفضائي المتعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء.

٢٠٠٦ استعراض مشروع وثيقة تخفيف الحطام الفضائي، المنبثق من أنشطة ما بين الدورات للفريق العامل المعني بالحطام الفضائي، وتحديث المشروع بحسب

الاقتضاء. والنظر في العملية التي يمكن أن تجدد بها الوثيقة من حين إلى آخر بعد الاتفاق عليها. ومواصلة الحوار مع الدول الأعضاء، بحسب الاقتضاء، بشأن استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي.

مواصلة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الإبلاغ المنتظم عن برامجها البحثية الخاصة بالحطام الفضائي. وعلاوة على ذلك، يطلب من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية أن تواصل أيضاً، على أساس طوعي، إبلاغ اللجنة الفرعية عن ممارستها في مجال تخفيف الحطام الفضائي.

إعادة تشكيل الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي لكي ينظر في المسائل المنبثقة من خطة العمل، وعلى وجه الخصوص مشروع وثيقة تخفيف الحطام الفضائي التي ستعدها اللجنة الفرعية. وينبغي أن ينظر الفريق العامل أيضاً في خطة العمل الخاصة بالسنوات اللاحقة وأن يبلغ، بحسب الاقتضاء، عن التغييرات التي قد تعتبر ملائمة. ومواصلة أعمال ما بين الدورات، بحسب الاقتضاء، من أجل تعجيل الاتفاق على وثيقة بشأن تخفيف الحطام الفضائي.

٢٠٠٧ السعي إلى إنجاز مهام الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي، من أجل تقديم الوثيقة إلى اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين، بهدف أن تعتمد لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وثيقة تخفيف الحطام الفضائي في دورتها الخمسين.

مواصلة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الإبلاغ المنتظم عن برامجها البحثية الخاصة بالحطام الفضائي. وعلاوة على ذلك، يطلب من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية أن تواصل أيضاً، على أساس طوعي، إبلاغ اللجنة الفرعية عن ممارستها في مجال تخفيف الحطام الفضائي.

إعادة تشكيل الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي، بحسب الاقتضاء، لكي ينظر في عناصر إضافية لخطة العمل.

٧- واتفق الفريق العامل على أن الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي ينبغي، لكي يبدأ أعماله لما بين الدورات، أن يعقد اجتماعاً لما بين الدورات من ١٣ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٨- واعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته الثالثة المعقودة في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.

المرفق الثالث

تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية
في الفضاء الخارجي

١- في الجلسة ٦٢٤، المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عاودت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عقد فريقها العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي برئاسة آيس كابونيني (الولايات المتحدة الأمريكية).

٢- وفي جلسة الفريق العامل الأولى، المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير، استذكر الرئيس المهام المنوطة بالفريق العامل، حسبما وردت في خطة العمل المتعددة السنوات، التي تشمل الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦، لوضع إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصدر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، التي أقرتها اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الأربعين (A/AC.105/804، المرفق الثالث). وأبلغ الفريق العامل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بما أحرز حتى ذلك الحين من تقدم إجمالي في تنفيذ أهداف وتوصيات خطة العمل للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦.

٣- وعُرضت على الفريق العامل نسخ من العرض التقني المعنون "مسارات تطوير تكنولوجيا مصادر الطاقة النووية الفضائية تيسيرا لاستكشاف الفضاء في المستقبل"، الذي قدّمه ممثل الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (الناسا) بالولايات المتحدة إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. وتناول العرض محتوى ما هو مزعم أو مرتقب حاليا من البرامج والتطبيقات الوطنية (الثنائية منها والمتعددة الأطراف) ذات الصلة بمصدر الطاقة النووية الفضائية.

٤- ونظر الفريق العامل في ورقة عمل قدّمها رئيسه، عنوانها "التقرير المرحلي المؤقت للفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية" (A/AC.105/C.1/L.278)، ونقّح تلك الورقة. ويرد النص المنقّح لورقة العمل، حسبما اتفق عليه الفريق العامل، في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.281. وأشار الفريق العامل إلى أن هذه الوثيقة أُعيد إصدارها لأسباب فنية.

٥- ونظر الفريق العامل أيضا في المخطط الأولي المقترح لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء

- الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا (A/AC.105/L.253/Rev.1)، ونقح ذلك المخطط. ويرد النص المنقح، حسبما اتفق عليه الفريق العامل، في الوثيقة A/AC.105/L.253/Rev.2.
- ٦- واستنادا إلى ما اتفق عليه الفريق العامل من تنقيحات للوثيقة A/AC.105/C.1/L.278، نظر الفريق العامل كذلك في المشروع الأولي لمخططات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا، بصيغته الواردة في الوثيقة A/AC.105/L.254/Rev.1، ونقح ذلك المشروع. ويرد النص المنقح، حسبما اتفق عليه الفريق العامل، في الوثيقة A/AC.105/L.254/Rev.2.
- ٧- واتفق الفريق العامل على أن يعقد بالاشتراك مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية حلقة عمل تقنية أثناء اليومين الأولين من الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، التي ستعقد في شباط/فبراير ٢٠٠٦. وترد خطة تنظيم حلقة العمل والإطار المرجعي الأولي لها في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.281.
- ٨- وأوصى الفريق العامل بأن تعدّل خطة عمله المتعددة السنوات على النحو التالي لكي تسمح بتنظيم وعقد حلقة العمل المشتركة:

عام ٢٠٠٥:

- (أ) استعراض المعلومات الواردة من وكالات الفضاء الوطنية والاقليمية عن محتوى ما هو مزعم أو مرتقب حاليا من البرامج والتطبيقات الوطنية (الثنائية منها والمتعددة الأطراف) ذات الصلة بمصادر الطاقة النووية الفضائية؛
- (ب) إعداد مخطط عام نهائي لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بضمان أمان ما هو مزعم ومرتقب حاليا من تطبيقات مصادر الطاقة النووية الفضائية؛
- (ج) تنظيم وتخطيط حلقة عمل تقنية مشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية تعقد أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية في شباط/فبراير ٢٠٠٦؛
- (د) عقد اجتماع ما بين الدورات أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، من أجل وضع الصيغة النهائية للمخطط الخاصة بحلقة العمل التقنية المشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

عام ٢٠٠٦:

(أ) عقد حلقة عمل تقنية مشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أثناء اليومين الأولين من الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، وإعداد مشروع تقرير حلقة العمل؛

(ب) عقد اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أثناء الدورة التاسعة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، من أجل إعداد تقرير محدّث لحلقة العمل التقنية المشتركة يُعرض على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(ج) عقد اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي أثناء الدورة التاسعة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، من أجل إعداد مشروع تقرير يستند إلى المخطط العام النهائي لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات، ويأخذ في الاعتبار المشروع المحدّث لتقرير حلقة العمل التقنية المشتركة.

عام ٢٠٠٧:

(أ) إعداد التقرير النهائي وتقديم توصية بخيار للتنفيذ إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية؛

(ب) إذا قبلت اللجنة الفرعية بخيار التنفيذ الموصى به، تُعد خطة عمل جديدة لتنفيذ ذلك الخيار؛

(ج) إذا كان خيار التنفيذ الموصى به ينطوي على نشاط مشترك آخر مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يُشرع في إجراء مناقشات مبكرة مع الوكالة لتنفيذ ذلك النشاط.

٩- ونوّهت اللجنة الفرعية بأن الولايات المتحدة عرضت تقديم أموال لتغطية تكاليف خدمات الترجمة الشفوية وموظفي المؤتمرات والمعدّات الإلكترونية اللازمة لعقد حلقة العمل التقنية المشتركة.

١٠- وأعدت بضعة وفود في الفريق العامل قائمة أولية بأهداف حلقة العمل ومواضيعها. ولم تُستعرض القائمة من جانب جميع أعضاء الفريق العامل أو لم تحظ بعد بموافقتهم. وقد أُدرجت في هذا التقرير لأعضاء الدول الأعضاء فرصة للتحضير للاجتماع الذي سيعقد ما بين الدورات في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ والذي سيجري فيه إعداد قائمة نهائية بمواضيع الحلقة.

أولاً- الأهداف

ألف- تعزيز المخطط العام المقترح لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان ما هو مزعم وما هو مرتقب حالياً من تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

باء- تعزيز تحديد خيارات التنفيذ المحتملة لإرساء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات الخاصة بأمان ما هو مزعم وما هو مرتقب حالياً من تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي

ثانياً- الورقات المحتمل تقديمها

ألف- ورقات المعلومات الخلفية

- ١- عرض لما هو مزعم وما هو مرتقب حالياً من تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ونطاق تلك التطبيقات
- ٢- الاعتبارات المتميزة في تصميم تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي
- ٣- منظورات وطنية بشأن تطور تصاميم مصادر الطاقة النووية فيما يتعلق باعتبارات الأمان
- ٤- أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال وضع معايير دولية للأمان

باء- الورقات المتصلة بالهدف أولا - ألف

- ١- استعراض الوثائق الدولية والعمليات الوطنية التي يهتم أن تكون لها صلة بالاستخدامات السلمية لمصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي
- ٢- العناصر الأساسية الدنيا لإطار خاص بالأمان
- ٣- اعتبارات الأمان الخاصة بالتصميم لتفادي الحوادث عند الاطلاق وأثناء البعثة

جيم- الورقات المتصلة بالهدف أولا - باء

- ١- المسائل المحورية في المناسقة بين عمليات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعمليات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية من أجل إرساء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان ما هو مزعم وما هو مرتقب حاليا من تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي
- ٢- اعتبارات خطة التنفيذ فيما يخص مشروع الخيارات ١ و ٣ (مرفق الوثيقة A/AC.105/L.254/Rev.2)

١١- واتفق الفريق العامل على أنه ينبغي للأمانة أن تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية إلى استعراض القائمة الأولية للمواضيع المحتملة الواردة أعلاه وتقديم اقتراحات بشأن مواضيع إضافية أو تعديلات محتملة إلى الأمانة قبل اجتماع الفريق العامل لفترة ما بين الدورات، الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

١٢- وأوصى الفريق العامل، بناء على خطة عمله الموصى بها، الواردة في الفقرة ٨ أعلاه، بأن يعقد الاجتماع القادم لما بين الدورات في فيينا من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

١٣- واتفق الفريق العامل على أن يناقش أيضا في اجتماعه ما بين الدورات، الذي سيعقد أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بغية وضع الصيغة النهائية للخطط الخاصة بحلقة عمل تقنية مشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الوثائق التالية:

(أ) مشروع أولي لمخططات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/L.254/Rev.2)؛

(ب) التقرير المرحلي المؤقت للفريق العامل المعني باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية: التخطيط والإطار المرجعي لحلقة عمل تقنية حول وضع إطار محتمل لأمان استخدام تطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/L.281)؛

(ج) القائمة الأولية للمواضيع المحتملة لحلقة العمل التقنية المشتركة حول مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، بصيغتها الواردة في الفقرة ١٠ أعلاه.

١٤ - وفي جلسته ٥، المعقودة في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥، اعتمد الفريق العامل هذا التقرير.